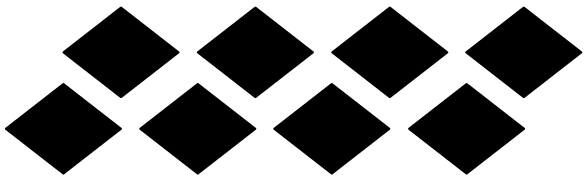

مجلة كلية الآداب بقنا (دورية أكاديمية علمية محكمة)

منهج أبي بكر الأصمّ في التفسير من خلال تفسير الرازي

د/ أحمد عبد الحميد محمد أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــة :

إنَّ الحمدَ للهِ نَحْمَدُهُ ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله – تعـالى – مـن شـرور أنفسـنا وسيئات أعمالنا ، من يَهْدِ اللهُ فلا مضلَّ له ، ومن يُضْلِـلْ فلا هادي له .

وأشهد أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ (١)

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٢)

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٣)

أمّـا بعـدُ

فإنَّ خيرَ الحديث كتابُ الله ، وخيـرَ الهُـدَى هُـدَى محمـدٍ ﷺ ، وشـرّ الأُمـور مُحْدَثاتها ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ . (٤)

---

١ – سورة آل عمران آية ١٠٢

٢ – سورة النساء آية ١

٣ – سورة الأحزاب آية ٧٠ ، ٧١

٤ – جزء من حديث رواه مسلم – واللفظ له – مرفوعاً من طريق جابر بن عبد الله في كتاب : الجمعـة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة .انظر : صحيح مسلم بشرح النووي جـ٣ ص ٤١٨ ط دار الحديث – القاهرة .

ورواه البخاري موقوفاً على عبد الله بن مسعود في كتاب : الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتـداء بسُنن رسول الله – ﷺ– وقول الله ((وَاجْعَلْنا لِلْمُتَّقِينَ إِماما)). انظر: فتح الباري جـ ١٣ ص ٢٦٣ ط المكتبة السلفية – القاهرة .

مَن يُرِدِ اللهُ به خيراً يُفَقِّهْهُ في الدين ٠ ([1])

اللهمَّ فقِّهْنا في الدين ، وعَلِّمْنَا التأويل يا ربَّ العالمين ٠

فهذا بحثٌ يتناول منهج أحد أئمة المعتزلة في تفسيرهم وهو أبو بكر الأصم رحمه الله .

وقد جعلت عنوان هذا البحث :

(منهج أبي بكرِ الأصمّ في التفسير من خلال تفسير الرازي)

وقد حاولت في هذا البحث – على قَدْر طاقتي – إلقاء الضوء علي فكر هذا المفسر الذي انتشرت في "مفاتيح الغيب" أقوالُه وكثرت آراؤه ، حيث نجد الإمام الرازي – رحمه الله – يهتم بذكر أقواله وأقوال غيره من أئمة المعتزلة ، كما حاولتُ أن أبيّن موقف أهل السنة مما قال به متأثراً بالمعتزلة ، وأين هي من الحق والصواب .

سبب اختياري لهذا البحث :-

والذي دفعني إلي اختيار هذا البحث ما يلي :

١. أن دراسة أقوال العلماء والمقارنة بينها مما يُثْري العقل ويصقله ويجعل الباحث على دراية بمناهج العلماء ومدى تأثرهم بميولهم المذهبية في تفسير القرآن الكريم .
٢. أردتُ بيان مدى حِرْص العلماء السابقين على ذِكْر أقوال العلماء من وافقهم ومن خالفهم على السواء في كتبهم ، حيث إن الرازي – رحمه الله – من كبار علماء أهل السنة ومع ذلك نجده يذكر أقوال أبي بكرٍ الأصم المعتزلي في تفسيره حتى صار تفسيرُه هو الحافظ لتفسير أبي بكرٍ الأصم من الضياع .
٣. أردت الوقوف علي أقوال أبي بكر الأصم في التفسير وبيان مدى تأثره بمذهبه الاعتزالي في تفسيره .

---

١ – جزء من حديث رواه البخاري من طريق معاوية بن أبي سفيان في كتاب : العلم ، باب : من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ٠ انظر : فتح الباري جـ ١ ص ١٩٧

منهجي في هذا البحث :

وقد كانت طريقتي في هذا البحث كما يلي :

١. **ذكرتُ منهج أبي بكر الأصم في تفسيره في مطالب متعددة من حيث اهتمامه باللغة والسياق وغير ذلك مما يبين منهجه وفِكْره في التفسير .**
٢. **أنقل قول أبي بكر الأصم في تفسير الآية الكريمة من خلال تفسير الرازي ، وأذكر رأي الرازي سواء أكان موافقاً له أم معارضاً ، لأقف علي حقيقة قول أبي بكر الأصم.**
٣. **أذكر أقوال العلماء وأعقب علي قول أبي بكر الأصم ومدي قُرْبه أو بُعده من الحق والصواب ، وهل كان الفخر الرازي – رحمه الله – مصيباً أم مخطئاً في موافقته لما قاله أبو بكر الأصم إذا كان وافقه في قول من الأقوال .**
٤. **استرشد فيما أقول بالقرآن الكريم ، وبالأحاديث النبوية ، وبآراء السادة المفسرين ، وأقوال أئمة اللغة .**
٥. **أُخرِّج الآيات والأحاديث من كتبها ، وأعزو كل قول لصاحبه ، وأترجم لبعض الأعلام الوارد ذكرهم في طيَّات البحث .**

أقسام البحث

وقد قسمت هذا البحث إلى :-

١- **مقدمة .**

ذكرتُ فيها خطبة البحث وأسباب اختياري لموضوع البحث ، ومنهجي فيه ، وأقسامه .

٢- **تمهيد : ذكرتُ فيه ترجمة موجزة لأبي بكر الأصم – رحمه الله – وحياته ومؤلفاته ، وعقائد المعتزلة .**

٣- **خمسة مطالب ذكرتُ فيها منهج أبي بكر الأصم – رحمه الله – في التفسير كانت كالتالي :**

المطلب الأول : أثرُ عقائد المعتزلة في تفسير أبي بكرٍ الأصمّ.

المطلب الثاني : المنهج الجدلي عند أبي بكرٍ الأصم ومخالفته للإجماع المبني على القرآن والسنة بالأدلة العقلية .

المطلب الثالث : الفقه في تفسير أبي بكرٍ الأصم .

المطلب الرابع : موقف أبي بكر الأصم – رحمه الله – من مراعاة سياق الآيات في تفسير الآيات .

المطلب الخامس : الجانب اللغوي في تفسير أبي بكرٍ الأصم .

٤- **خاتمة البحث : ذكرت فيها نتائج البحث .**

تمهيـــد:

وقبل الشروع في ذِكر منهج أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – أذكر في هذا التمهيد – بإذن الله ﷻ – ترجمة موجزة لأبي بكر الأصم – رحمه الله – تتضمن اســمه ومولــده ، وأخلاقه ، مؤلفاته ، وفاته ، ثم حديثاً موجزاً عن المعتزلة وأهم معتقداتهم ، فأقول وبالله التوفيق :

أولاً : ترجمة أبي بكرٍ الأصمّ

اسمه :

هو عبد الرحمن بن كيسان ، أبو بكر الأصم ، فقيه معتزلي مفسر، قال ابــن المرتضــى: كان من أفصح الناس وأفقههم وأورعهم ، خلا أنه كان يخطئ علياً– ﷺ – في كثير من أفعاله ويصوِّب معاويةَ في بعض أفعاله .

وقال القاضي عبد الجبار: كان جليل القدر يكاتبه السلطان ([1])

وذكر القاضي عبد الجبار في علة حَيْــفه على عليٍّ بن أبي طالب – ﷺ– أنه بُلي بمناظرة هشام بن الحكم([2]) . أ.هــ ([3])

قال ابن حجر: من تلامذته إبراهيم بن إسماعيل ابن عُلَيَّة ، وهو من طبقة أبــي الهــذيل العلاف أو أقدم منه. ([4])

أخلاقه : يقول الذهبي – رحمه الله – كان ديِّــناً وقوراً ، صبوراً على الفقر ، منقبضاً عن الدولة ، إلا أنه كان فيه مَيْلٌ عن الإمام عليّ .أ.هــ ([5])

---

١ – الأعلام للزركلي جـــ ٣ ص ٣٢٣ ط دار العلم للملايين الطبعة الخامسة عشرة ٢٠٠٢ م

٢ – هو هشام بن الحكم الشيباني بالولاء الكوفي أبو محمد ، متكلم مناظر، كان شيخ الامامية في وقته ، ولد بالكوفة ونشأ بواسط وسكن بغداد ، ولما حدثت نكبة البرامكة استتر ، وتوفي علــى أثرهــا بالكوفــة ، ويقال: عاش إلى خلافة المأمون ، وصنف كتبا، منها " الإمامة " و " القدر " الرد على الزنادقة " انظر : الأعلام للركلي جـــ ٨ ص ٨٥

٣ – فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين للقاضي عبد الجبار ٢٦٧ الدار التونســية للنشر تحقيق فؤاد سيد رئيس قسم إرشاد الباحثين بدار الكتب المصرية ، لسان الميزان لابن حجر جـــ ٥ ص ١٢١ ط مكتب المطبوعات الإسلامية ط أولى ١٤٢٣ هــ – ٢٠٠٢ م

٤ – لسان الميزان لابن حجر جـــ ٥ ص ١٢١ ط مكتب المطبوعات الإسلامية

٥ – سير أعلام النبلاء جـــ ٩ ص ٤٠٢ ط مؤسسة الرسالة الطبعة الحادية عشرة ١٤١٧ هــ – ١٩٩٦ م

مؤلفاته :

للأصم – رحمه الله – مؤلفات تدل على سَعَة علمه في التفسير والعقيدة وغيرها .

فقد ذُكِرَ عن مؤلفاته : أنه له تفسير وُصِفَ بأنه عجيبٌ وما حُفظ منه هو محل دراستنا هنا ، وله مقالات في الأصول ، ومناظرات مع ابن الهذيل العلاف .([1])

وله كتاب " خلق القرآن "، وكتاب الحجة والرسل ، وكتاب الحركات ، والرد على الملحدة، والرد على المجوس ، والأسماء الحسنى ، وافتراق الأمة .أ.هـ ([2])

وفاته :

اختلف في وفاته فذكر الذهبي أنه توفي مات سنة إحدى ومئتين ، وذكر الزركلي – رحمه الله – أنه توفي نحو ٢٢٥ ه ([3])

منهجه في التفسير:

للأصم – رحمه الله – منهج في تفسير – سوف يظهر لنا بالدراسة مدى تأثره بالمنهج الاعتزالي في التفسير ، كما يظهر لنا مدى علمه وشدة خصومته وجدله في دفاعه عمَّا يذهب إليه في التفسير ، حسبما سيظهر لنا بإذن الله ﷻ.

وما ذُكر في ترجمته يدل على علمه وخلقه على ما فيه من اعتزال واضح .

ثانياً : عقائد المعتزلة .

سأذكر – بإذن الله تعالي – هنا بعضاً من عقائد المعتزلة حتى يتبين لنا مدى تأثر الإمام أبي بكر الأصم–رحمه الله – في منهجه في التفسير بها، فأقول– وبالله التوفيق– :

تسميتهم بالمعتزلة وسبب التسمية :

يقول الشهرستاني – رحمه الله – عن سبب تسميتهم بهذا الاسم : " دخل رجل علي الحسن البصري ، فقال : يا إمام الدين لقد ظهرت في زماننا جماعة يكفرون أصحاب الكبائر ، والكبيرة عندهم كفر يخرج به عن الملة وهم وعيدية الخوارج ، وجماعة يرجئون أصحاب الكبائر ، والكبيرة عندهم لا تضر مع الإيمان ، بل العمل علي مذهبهم ليس ركناً من الإيمان ، فلا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة ، وهم

---

١ – الأعلام للزركلي جـ ٣ ص ٣٢٣

٢ – سير أعلام النبلاء جـ ٩ ص ٤٠٢

٣ – سير أعلام النبلاء جـ ٩ ص ٤٠٢ ، الأعلام للزركلي جـ ٣ ص ٣٢٣

مرجئة الأمة ، فكيف تحكم لنا في ذلك اعتقاداً ؟ ففكر الحسن في ذلك وقبل أن يجيب قال واصل بن عطاء : أنا لا أقول أن صاحب الكبيرة مؤمن مطلقاً ولا كافر مطلقاً ، بل هو في منزلة بين المنزلتين ، لا مؤمن ولا كافر ، ثم قام واعتزل إلي اسطوانة من اسطوانات المسجد ، فقال : الحسن : اعتزلنا واصل ، فسمي هو وأصحابه المعتزلة . (١)

أهم مبادئهم :-

تميَّزت فرقة المعتزلة ببعض المبادئ التي قام عليها مذهبهم وهي : التوحيد ، والعدل ، والوعد والوعيد ، والمنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

١. التوحيد : لأنهم نفوا الصفات ، فقالوا بأن الله تعالى قديم ، فقالوا: هو عالم بذاته ، قادر بذاته ، حي بذاته ، لأنه لو شاركته الصفات في القدم الذي هو أخص الوصف ، لشاركته في الإلهية ، فإثبات صفات أزلية قديمة لله زائدة علي ذاته يجعل الصفة – عندهم – تشارك الذات في القدم أي : أنها تصير آلهة إلي جانب الذات الإلهية وهذا شرك حسب قولهم .
٢. العدل : فقالوا إن الباري تعالي حكيم عدل لا يجوز أن يريد من العباد خلاف ما يأمر به ، وأن يحكم عليهم بشيء ثم يجازيهم عليه ، فالعبد هو الفاعل للخير والشر ، والإيمان والكفر ، والطاعة والمعصية ، وهو المجازي علي فعله ، والرب تعالي أقدره علي ذلك كله ، ومن جملة غلوهم أنهم كانوا يقولون بعدم قدرة الله على الشر بخلاف البشر ، يقول النظَّام من أكابر المعتزلة " إن الله تعالى لا يقدر على ظلم أحد أصلاً ولا على شيء من الشر وأن الناس يقدرون على كل ذلك ، وأنه تعالى لو كان قادراً على ذلك لكنا لا نأمن أن يفعله أو أنه قد فعله فكان الناس عنده أتم قدرة من الله تعالى ، وكان يصرح بأن الله تعالى لا يقدر على إخراج أحد من جهنم ولا إخراج أحد من أهل الجنة عنها "
٣. الوعد والوعيد : فقالوا إن الله صادق فيهما ، ولا يمكن أن يغفر الكبائر إلا بعد التوبة ، وذلك هو عدل ومن ثم أنكروا الشفاعة وتمسكوا بالآيات التي تنفي الشفاعة لأن الشفاعة – بزعمهم – تتعارض مع الوعد والوعيد وتنفي العدل عن الله ، لأنه إذا

١ – الملل والنحل للشهرستاني جـ ١ ص ٤٣ ط دار الكتب العلمية بيروت .

كان العبد ينجو بالشفاعة وليس بعمله فلا معني لوعد أو وعيد ، وليس ثمة مضمون للعدل .

٤. المنزلة بين المنزلتين : وهي ما مرَّ الكلام عنها في سبب التسمية ، فقد قالوا إن مرتكب الكبيرة الذي مات من غير توبة لا هو كافر ولا مؤمن بل هو فاسق مخلد في النار وعذابه دون عذاب الكافر .

٥. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : فهذا مبدأ من مبادئ الإسلام التي أمر بها لحماية المجتمع من الرذائل ولكن المعتزلة بالغوا فيه فقالوا : يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مع الإمكان والقدرة ، باللسان وباليد والسيف([1])

المطلب الأول : أثرُ عقائد المعتزلة في تفسير أبي بكرٍ الأصمَّ

المثال الأول : العقل عند المعتزلة .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۞ ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۖ فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَكُنتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ ([2])

يذكر الإمام الرازي – رحمه الله – في تفسير هذه الآية قولَ أبي بكرٍ الأصم في بيان المراد بالميثاق هنا فيقول : " ما أودع الله العقول من الدلائل الدالة على وجود الصانع وحكمته والدلائل الدالة على صدق أنبيائه ورسله ، وهذا النوع من المواثيق أقوى المواثيق والعهود لأنها لا تحتمل الخلف والتبديل بوجه البتة وهو قول الأصم "([3])أ.هـ

إن هذا الكلام من الأصم – رحمه الله – يبين مدى أثر المذهب الاعتزلي في شخصيته التفسيرية ، فالمعتزلة يُحكِّمون العقل ويرفعون درجته إلى أعلى درجات الأدلة

---

١ – الملل والنحل للشهرستاني جـ ١ ص ٣٨ ، ٣٩ ، الفصل في الملل والنِّحل لابن حزم جـ ٥ ص ٥٩ وما بعدها .

٢ – البقرة ٦٣ ، ٦٤

٣ – مفاتيح الغيب جـ ٢ ص ١٤٩

حتى رأينا بعضهم يجعله في سلم الاستدلال مقدماً على الكتاب والسنة ، فنجد القاضي عبد الجبار المعتزلي يقول : " والأدلة ثلاثة : دلالة العقل ، لأنه يميز بين الحسن والقبيح ، ولأن به يُعرف أن الكتاب حجة ، وكذلك السنة والإجماع ، وربما تعجب من هذا الترتيب بعضهم ، فيظن أن الأدلة هي: الكتاب والسنة والإجماع فقط ، أو يظن أن العقل إذا كان يدل على أمور فهو مؤخر، وليس الأمر كذلك ، لأن الله – تعالى – لم يخاطب إلا أهلَ العقل ، ولأن به يُعرف أن الكتاب حجة ، وكذلك السنة والإجماع ، فهو الأصل في هذا الباب ، وإن كنا نقول : إن الكتاب هو الأصل ، من حيث إن فيه التنبيه على ما في العقول، كما أن فيه الأدلة على الأحكام ، وبالعقل يُميَّزُ بين أحكام الأفعال ، وبين أحكام الفاعلين ، ولولاه لما عرفنا من يؤاخذ بما يتركه أو بما يأتيه ومَن يُحْمَدُ ومن يُذم ، ولذلك تزول المؤاخذة عمَّن لا عقل له " أ.هـ(١)

وهذا من غلو المعتزلة في مسألة العقل حيث قدموه على حجية القرآن والسنة بل جعلوه الدليل على صدقهما ، وهذا ما ظهر في كلام أبي بكرٍ الأصمّ هنا حيث فسَّر الميثاق الذي أخذه الله –ﷻ– على بني إسرائيل بأنه " ما أودع اللهُ العقولَ من الدلائل الدالة على وجود الصانع وحكمته والدلائل الدالة على صدق أنبيائه ورسله " ، ثم بلغ به الغلو والثقة في العقل لدرجة وصفه بأنه " أقوى المواثيق والعهود لأنها لا تحتمل الخلف والتبديل بوجه البتة "

وقد خالفَ أبا بكرٍ الأصمّ في هذا التفسير كثيرٌ من العلماء ، ومنهم أحد أئمة المعتزلة في التفسير وهو الزمخشري – رحمه الله – حيث ذكر أن الميثاق هنا هو " العمل على ما في التوراة "أ.هـ(٢)

وبهذا قال أيضاً أبو السعود – رحمه الله – حيث قال " وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ " تذكيرٌ لجناية أخرى لأسلافهم أي واذكروا وقت أخْذِنا لميثاقكم بالمحافظة على ما في التوراة "(٣)

---

١ – فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين للقاضي عبد الجبار ص ١٣٩

٢ – الكشاف جـ ١ ص ١٤٩

٣ – تفسير أبي السعود جـ ١ ص ١٨٥

وحمله الألوسي – رحمه الله – " على الانقياد لموسى عليه السلام .(١)

وقال ابن كثير – رحمه الله – " يقول تعالى مذكرًا بني إسرائيل ما أخذ عليهم من العهود والمواثيق بالإيمان به وحده لا شريك له واتباع رسله ، وأخبر تعالى أنه لما أخذ عليهم الميثاق رفع الجبل على رؤوسهم ليقروا بما عوهدوا عليه ، ويأخذوه بقوة وحزم وهمة وامتثال كما قال تعالى " وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ "(٢) " أ.هـ (٣)

المثال الثاني : موقف أبي بكرٍ الأصم من رؤية الله .

ذكر الإمام الرازي – رحمه الله – في تفسير قول الله –ﷻ – ﴿ وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٤) أقوالَ العلماء في إمكانية رؤية الله ﷻ.

ومن ضمن هذه الأقوال قول أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – حيث نقل الرازي – رحمه الله – عنه قولَه " المقصود من هذا السؤال أن يذكر تعالى من الدلائل السمعية ما يدل على امتناع رؤيته حتى يتأكد الدليل العقلي بالدليل السمعي . وتعاضد الدلائل أمر مطلوب للعقلاء ، وهو الذي ذكره أبو بكر الأصم " أ.هـ (٥)

تحقيق المسألة :

---

١ – روح المعاني جـ ١ ص ٤٤٢

٢ – الأعراف ١٧١

٣ – تفسير ابن كثير جـ ١ ص ١٢٩

٤ – الأعراف ١٤٣

٥ – مفاتيح الغيب للرازي جـ ٧ ص ٢٦٦

إنَّ مسألة رؤية الله – ﷻ– من الأمور التي وقع فيها خلاف ما بين المعتزلة وأهل السنة ، ومجمل كلامهم في ذلك ما يلي :

أولاً : – اتفق أهل السنة على أن المؤمنين سوف يرون ربهم يوم القيامة ، ويشهد لهذا من القرآن : قوله تعالى ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ (١)

ومن السنة : ما رواه الإمام البخاري – رحمه الله – في صحيحه – بسنده – عن جرير (٢) قال : خرج علينا رسول الله – ﷺ – ليلة البدر فقال : إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا لا تُضامون في رؤيته " (٣)

ولم يخالف في وقوع الرؤية يوم القيامة إلا الجهمية (٤) والمعتزلة ومن وافقهم ، وخلافهم مردود بالكتاب والسنة .(٥)

ثانياً : – اتفقت الأمة على أنه لا يرى اللهَ – ﷻ– أحدٌ في الدنيا بعينه ، ولم يختلفوا إلا في وقوعها لرسول الله – ﷺ – فمنهم من نفى رؤيته له بالعين ، ومنهم من أثبتها له.(٦) له.(٦)

أمَّا بالنسبة لقول أبي بكرٍ الأصم " المقصود من هذا السؤال أن يذكر تعالى من الدلائل السمعية ما يدل على امتناع رؤيته حتى يتأكد الدليل العقلي بالدليل السمعي " هو

---

١ – سورة القيامة آية ٢٢ ، ٢٣

٢ – هو جرير بن عبد الله البجلي ، أسلم في السنة التي توفي فيها النبي – ﷺ – روى عن النبي – ﷺ – وعمر ومعاوية ، نزل الكوفة ثم انتقل منها وقال : لا أقيم في بلدة يُشتم فيها عثمان ، وكان رسولَ عليٍّ إلى معاوية فحبسه مدة طويلة ، وتوفي سنة إحدى وخمسين . الاستيعاب لابن عبد البر جـ ١ ص ٣٠٨

٣ – رواه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : قوله تعالى (وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّها نَاظِرَةٌ) انظر : فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر جـ ١٣ ص ٤٣٠

٤ – الجهمية هم أتباع الجهم بن صفوان ، ووافق المعتزلة في نفي الصفات الأزلية والرؤية ٠ انظر : الملل والنحل للشهرستاني جـ ١ ص ٧٣

٥ – العقيدة الطحاوية لأحمد بن محمد الطحاوي بشرح ابن أبي العز الحنفي ص ١٨٩

٦ – انظر : الفَرْق بين الفِرَق لعبد القاهر البغدادي ص ١١٤ ط المكتبة العصرية – بيروت ، الاعتصام للإمام الشاطبي جـ ٢ ص ٣٣٠ ط المكتبة التجارية – القاهرة ، العقيدة الطحاوية للإمام أبي جعفر أحمد الطحاوي ص ١٨٨ ، العقيدة الواسطية لابن تيمية بشرح العلاّمة أحمد خليل هرّاس ص ١٥٨

تأويل في بُعْدٌ وتحامل على ظاهر الآية الكريمة ، كما أنه فيه اتهام لنبي الله موسى – عليه السلام – بطلب ما يعلم استحالة حدوثه وهو لهوٌ وعبثٌ يتنزه عنه عامة الناس فضلاً عن خآصتهم ، والعجيب أن موسى – عليه السلام – قال " رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ " فجعلها أبو بكرٍ الأصم طلباً لدليل على استحالة حدوث المطلوب .

وقد ردَّ الرازي – رحمه الله – على قول الأصم هذا فقال عنه " هو بعيد ، لأنه لو كان المراد ذلك ، لكان الواجب أن يقول : أريد يا إلهي أن يقوى امتناع رؤيتك بوجوه زائدة على ما ظهر في العقل ، وحيث لم يقل ذلك بل طلب الرؤية . علمنا أن هذه التأويلات بأسرها فاسدة " (١)

وقد ردَّ القاضي عياض (٢) – رحمه الله – على من نفي الرؤية بناءً على عدم وقوعها لموسى – عليه السلام – وبقوله تعالى " لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ " فقال " والحق الذي لا امتراء فيه أنَّ رؤية الله – تعالى – جائزة عقلاً ، وليس في العقل ما يُحيلها ، والدليل على جوازها في الدنيا سؤال موسى – عليه السلام – لها ٠

ومحال أن يجهل نبيٌّ ما يجوز على الله وما لا يجوز عليه ، بل لم يسأله إلا جائزاً غيرَ محال ، ولكن وقوعه ومشاهدته من الغيب الذي لا يعلمه إلا مَنْ علَّمه الله تعالى.

وليس في الشرع دليل قاطع على استحالتها ولا امتناعها ، إذ كل موجود فرؤيته جائزة غير مستحيلة ولا حجة لمن استدل على منعها بقوله تعالى " لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ " أ.هـ(٣)

---

١ – مفاتيح الغيب للرازي جـ ٧ ص ٢٦٨

٢ – هو عياض بن موسى بن عياض القاضي أبو الفضل اليحصبي ، كان إمام وقته في الحديث وعلومه ، عالماً بالتفسير وجميع علومه ، فقيهاً أصولياً ، عالماً بالنحو واللغة وكلام العرب ، وُلد بسبتة سنة ستٍ وسبعين وأربعمائة ، وتوفي بمراكش سنة أربع وأربعين وخمسمائة ، من مصنفاته :الشفا بتعريف حقوق المصطفى – الإلماع في أصول الرواية بالسماع ، انظر ترجمته في : طبقات المفسرين للداودي جـ ٢ ص ٢١ ، معجم المؤلفين جـ ٨ ص ١٦

٣ – الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضى عياض اليحصبي ، بشرح الملا علي القاري جـ ١ ص ٤٣٠ ط دار الكتب العلمية ٠

المطلب الثاني : المنهج الجدلي عند أبي بكرٍ الأصم ومخالفته للإجماع المبني على القرآن والسنة بالأدلة العقلية .

غلب على أبي بكرٍ الأصم في تفسيره المنهجُ الجدلي الذي اكتسبه من كونه متكلماً معتزلياً فنجد له في تفسيره كثيراً من الاستدلالات الجدلية على ما يذهب إليه ، فنجده يستدل ويُقَسِّم استدلالاته ويفترض افتراضاتٍ جدلية ويردُّ عليها حتى يثبت ما ذهب إليه حتى ولو كان مخالفاً للقرآن والسنة والإجماع ، ومن أوضح الأمثلة على ذلك ما نراه منه في تفسيره لقول الله -ﷻ- ﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴾(١)

ينقل الرازي – رحمه الله – عن الأصم مخالفته لما ثبت في القرآن والسنة وما أجمع عليه العلماء فيقول : " أجمع أهلُ التفسير والسِّيَر أن الله – تعالى – أنزل الملائكة يوم بدر وأنهم قاتلوا الكفار ، قال ابن عباس – رضي الله عنهما– : لم تقاتل الملائكة سوى يوم بدر وفيما سواه كانوا عدداً ومدداً لا يقاتلون ولا يضربون ، وهذا قول الأكثرين ، وأما أبو بكر الأصم ، فإنه أنكر ذلك أشد الإنكار ، واحتج عليه بوجوه :

الحجة الأولى : إن المَلَكَ الواحد يكفي في إهلاك الأرض ، ومن المشهور أن جبريل – ﷺ– أدخل جناحه تحت المدائن الأربع لقوم لوط وبلغ جناحه إلى الأرض السابعة ثم رفعها إلى السماء وقلب عاليها سافلها ، فإذا حضر هو يوم بدر ، فأي حاجة إلى مقاتلة الناس مع الكفار ؟ ثم بتقدير حضوره ، فأي فائدة في إرسال سائر الملائكة ؟

الحجة الثانية : أن أكابر الكفار كانوا مشهورين وكل واحد منهم مقابله من الصحابة معلوم وإذا كان كذلك امتنع إسناد قتله إلى الملائكة .

الحجة الثالثة : الملائكة لو قاتلوا لكانوا إما أن يصيروا بحيث يراهم الناس أو لا يراهم الناس ، فإن رآهم الناس فإما أن يقال إنهم رأوهم في صورة الناس أو في غير صورة الناس ، فإن كان الأول فعلى هذا التقدير صار المشاهد من عسكر الرسول – ﷺ– ثلاثة

---

١ – آل عمران ١٢٤

آلاف ، أو أكثر ، ولم يقل أحد بذلك ، ولأن هذا على خلاف قوله تعالى " وَيُقَلِّلُكُمْ فِيٓ أَعْيُنِهِمْ "(١) وإن شاهدوهم في صورة غير صور الناس لزم وقوع الرعب الشديد في قلوب الخلق فإن من شاهد الجن لا شك أنه يشتد فزعه ولم ينقل ذلك البتة .

وأما القسم الثاني : وهو أن الناس ما رأوا الملائكة فعلى هذا التقدير : إذا حاربوا وحزوا الرؤوس ، ومزقوا البطون وأسقطوا الكفار عن الأفراس ، فحينئذ الناس كانوا يشاهدون حصول هذه الأفعال مع أنهم ما كانوا شاهدوا أحداً من الفاعلين ، ومثل هذا يكون من أعظم المعجزات ، وحينئذ يجب أن يصير الجاحد لمثل هذه الحالة كافراً متمرداً ، ولما لم يوجد شيء من ذلك عرف فساد هذا القسم أيضاً .

الحجة الرابعة : أن هؤلاء الملائكة الذين نزلوا إما أن يقال : إنهم كانوا أجساماً كثيفة أو لطيفة ، فإن كان الأول وجب أن يراهم الكل وأن تكون رؤيتهم كرؤية غيرهم ، ومعلوم أن الأمر ما كان كذلك ، وإن كانوا أجساماً لطيفة دقيقة مثل الهواء لم يكن فيهم صلابة وقوة ، ويمتنع كونهم راكبين على الخيول وكل ذلك مما ترونه . [٢] أ.هـ

الرد على أبي بكرٍ الأصم :

إنَّ هذا الكلام الذي قاله أبو بكر الأصم منتهى الغلو والإفراط منه في تقديم العقل على النقل ، والغلو في المنهج الجدلي الذي يتوصل به إلى نتائج مخالفة للقرآن والسنة الصحيحة ، وكلامه هذا يُحمل على أحد أمرين :

أحدهما : إنكار نزول الملآئكة من أصله في هذه الغزوة وغيرها ، وهذا لا يليق بمؤمن بالقرآن والسنة بعد التصريح بنزولهم .

ثانيهما : إنكار قتال الملآئكة مع المسلمين في غزوة بدر ، وهذا أيضاً لا يليق بعد ما صحَّ من الأحاديث والإجماع على وقوعه .

واستدلاله بكل ما استدل به من أدلة عقلية لا يقوم في وجه آية كريمة أو حديث صحيح ، فكان الأولى به أن ينأى بنفسه عن إنكار ثبت بالقرآن وصحَّ في السنة من أحاديث وما أشبه الإجماع من العلماء على حدوث قتال من الملآئكة يوم بدرٍ .

---

١ – الأنفال ٤٤

٢ – تفسير الرازي جـ ٤ ص ٤٣٩

والذي يبدو من كلام الإمام الرازي وردِّه عليه بعد ذلك أنه ينكر الأمرين معاً ، فقد ردَّ الإمام الرازي – رحمه الله – على هذا الكلام الذي قاله الأصم فقال : " واعلم أن هذه الشبهة إنما تليق بمن ينكر القرآن والنبوّة ، فأما من يقرُّ بهما فلا يليق به شيء من هذه الكلمات ، فما كان يليق بأبي بكر الأصم إنكار هذه الأشياء مع أن نص القرآن ناطق بها وورودها في الأخبار قريب من التواتر ، والشبهة المذكورة إذا قابلناها بكمال قدرة الله تعالى زالت وطاحت فإنه تعالى يفعل ما يشاء لكونه قادراً على جميع الممكنات ويحكم ما يريد لكونه منزّهاً عن الحاجات " (١) انتهى بتصرف

وقد أثبت القرآن والسنة نزول الملآئكة في غزوة بدرٍ:

فقد جاء في سورة آل عمران قول الله – ﷻ– ﴿ وَلَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدۡرٖ وَأَنتُمۡ أَذِلَّةٞۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ۞ إِذۡ تَقُولُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ أَلَن يَكۡفِيَكُمۡ أَن يُمِدَّكُمۡ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةٍ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ۞ بَلَىٰٓۚ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ (٢)

ففي هذه الآية الكريمة يذكر الله – ﷻ – ما حدث من استغاثة من النبي – ﷺ– في غزوة بدر ، تلك الغزوة التي كانت عظيمة الأهمية بالنسبة للمسلمين ، لما فيها من إظهار لقوة الإسلام والمسلمين في شبه الجزيرة العربية .

ولأهمية هذه الغزوة ، وما كان فيها من عدم التكافؤ بين عدد المسلمين والمشركين استغاث النبي – ﷺ – بالله – ﷻ – حتى يُثَبِتَ أقدام المسلمين ، ويُقوي عزائمَهم ، ويُهوِّنَ في أعينهم شأنَ عدوهم .

وقد روى الإمام مسلم – رحمه الله – في صحيحه – بسنده – أنَّ عمر بن الخطاب قال : لمّا كان يوم بدر نظر رسول الله – ﷺ – إلى المشركين وهم ألفٌ ، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً .

---

١ – تفسير الرازي جـ ٤ ص ٤٣٩

٢ – سورة آل عمران آية ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٥

فاستقبل نبيُّ الله – ﷺ– القبلةَ ثم مَدَّ يديه فجعل يهتف بربه " اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم آتِ ما وعدتني ، اللهم إن تَهْلِكْ هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض" فما زال يهتف بربه مادّاً يديه مستقبلَ القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه ٠

فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال : يا نبي الله كذاك مناشدتك ربك ، فإنه سينجز لك ما وعدك ٠

فأنزل الله ﷻ (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ) فأمَدَّه الله بالملائكة "(١)

كما صحَّ عن النبي– ﷺ – ما يوضح أنّ الملائكة قد قاتلت مع المسلمين في هذه الغزوة. ففي الحديث الذي رواه الإمام مسلم – رحمه الله – يقول ابن عباس – رضى الله عنهما – " بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول أقدم حيزوم٠

فنظر إلى المشرك أمامه فخَرَّ مُسْتَلْقِيَاً ، فنظر إليه فإذا هو قد خُطِمَ أنفه وشُقَّ وجهُهُ كضربة السوط فاخضر ذلك أجمع .

فجاء الأنصاري فحدَّثَ بذلك رسولَ الله – ﷺ– فقال : صدقتَ ذلك من مدد السماء الثالثة ، فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين)) (٢)

وبالقول بوقوع القتال من الملآئكة في بدرٍ قال جمهور المفسرون ، حيث قال الإمام ابن كثير – رحمه الله – " المعروف من أن قتال الملائكة إنما كان يوم بدر ، والله أعلم " أ.هـ (٣)

---

١ – جزء من حديث رواه مسلم في كتاب : الجهاد والسير ، باب : الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم ٠ انظر : صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٦ ص ٣٢٧ ، ورواه الترمذي في كتاب : تفسير القرآن ، باب : ومن سورة الأنفال وفيه (كفاك مناشدتك ربك) بدل (كذاك) انظر : تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري جـ ٨ ص ٢٩ حديث ٣٠٨١

٢ – جزء من حديث رواه مسلم في كتاب : الجهاد والسير ، باب : الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم ٠ انظر : صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٦ ص ٣٢٧

٣ – انظر : تفسير ابن كثير جـ ١ ص ٣٧٩ ، تفسير الآية ١٢٤ من سورة آل عمران

وذكر الإمام الزمخشري – رحمه الله – في قول الله –ﷻ – " بِأَلْفٍ " (١) وجهين محتملين في علة ذكر الألف فقط فقال " المراد بالألف : مَنْ قاتل منهم ، أو الوجوه منهم الذين مَنْ سواهم أتباع لهم " أ.هـ (٢)

كما ذكر الإمام القرطبي – رحمه الله – أن قوله " فَٱضْرِبُواْ " أمر للملائكة ، وذكر أنه قيل إنه أمر للمؤمنين. (٣)

ومن جوَّز منهم معنىً آخر لم يبعد عن هذه الأقوال ، فنجد الطاهر بن عاشور – رحمه الله – يقول في المراد من ضرب الملآئكة : " وضرب الملائكة يجوز أن يكون مباشرة بتكوين قطع الأعناق والأصابع بواسطة فعل الملائكة على كيفية خارقة للعادة وقد ورد في بعض الآثار عن بعض الصحابة ما يشهد لهذا المعنى ، فإسناد الضرب حقيقة ، ويجوز أن يكون بتسديد ضربات المسلمين وتوجيه المشركين إلى جهاتها ، فإسناد الضرب إلى الملائكة مجاز عقلي لأنهم سببه ، وقد قيل : الأمر بالضرب للمسلمين ، وهو بعيد ، لأن السورة نزلت بعد انكشاف الملحمة " أ.هـ (٤)

أما حجج أبي بكرٍ الأصم العقلية التي أوردها واستدل بها على قوله فهي بعد هذه الآيات والأحاديث لا قيمة لها .

فبالنسبة لقوله " إن المَلَكَ الواحد يكفي في إهلاك الأرض ، ومن المشهور أن جبريل – ﷺ– أدخل جناحه تحت المدائن الأربع لقوم لوط وبلغ جناحه إلى الأرض السابعة ثم رفعها إلى السماء وقلب عاليها سافلها ، فإذا حضر هو يوم بدر ، فأي حاجة إلى مقاتلة الناس مع الكفار ؟ ثم بتقدير حضوره ، فأي فائدة في إرسال سائر الملائكة ؟

---

١ – الأنفال ٩

٢ – انظر : تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للزمخشري جـ ٢ ص ١٩٥ ط دار الكتب العلمية

٣ – تفسير القرطبي جـ ٧ ص ٣٦١

٤ – التحرير والتنوير لطاهر بن عاشور جـ ٩ ص ٢٨٣ ط الدار التونسية للنشر .

أقول : إن بناء هذه الحجة على قوة جبريل – عليه السلام – وأنه وحده يكفي لإهلاك الجميع وإذن لا حاجة إلى مقاتلة المسلمين للكافرين ولا حاجة أيضاً إلى حضور بقية الملآئكة فهذا ينقضه القرآن .

ذلك أن الله –ﷻ – بعد أن ذكر استجابته لاستغاثة النبي – ﷺ– بإنزال الملآئكة قال " وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ " (١)

كما جعل من جملة أغراض إرسال الملآئكة يوم بدر أن يثبتوا قلوب المؤمنين في هذه الغزوة المهمة لهم " إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ " (٢)

وإذا كان أبو بكرٍ الأصم قد احتج على قوله هذا بقوة جبريل – عليه السلام – وبناءً عليه فلا فائدة من مقاتلة الناس معهم أقول : إن الله – ﷻ– يحب من عباده المؤمنين العمل بالأسباب حتى ولو تكفل بنصرهم وعونهم كما حدث مع مريم لما أمرها الله –ﷻ – بهزِّ الجذع " وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا "(٣) فالله –ﷻ – كان قادراً على أن يرزقها دون حاجة إلى هزِّ جذع النخلة وهي في هذا الحال من التعب والشدة من ألم المخاض ، كما أنه من المعلوم أن هزَّ الجذع لا يترتب عليه إنزال التمر إلا لمن بلغ من القوة مبلغاً يخرق العادة ، ولكنه العمل بالأسباب .

كذلك الله – ﷻ– أنزل الملآئكة وأمرهم بمعونة المسلمين في قتل المشركين وأمر المسلمين بالعمل بالأسباب وعدم التواكل على الله ﷻ .

---

١ – الأنفال ١٠

٢ – الأنفال ١٢

٣ – مريم ٢٥

أما بالنسبة للحجة الثانية وما تلاها من حجج : أن أكابر الكفار كانوا مشهورين وكل واحد منهم مقابله من الصحابة معلوم وإذا كان كذلك امتنع إسناد قتله إلى الملائكة ، فهذا كله ينقضه الحديث الصحيح المتقدم عن ابن عباس – رضي الله عنهما – وفيه " بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول أقدم حيزوم ..... "(١)

وفيه قوله " فنظر إلى المشرك أمامه فخَرَّ مُسْتَلْقِيَاً ، فنظر إليه فإذا هو قد خُطِمَ أنفه وشُقَّ وجهُهُ كضربة السوط فاخضر ذلك أجمع .

فجاء الأنصاري فحدَّثَ بذلك رسولَ الله– ﷺ– فقال : صدقتَ ذلك من مدد السماء الثالثة".

وبهذا يتبين لنا أنَّ قول الأصم بعيدٌ عن الصواب مخالفٌ لم صحَّ في السنة وما أجمع عليه المفسرون وأهل السِّيَر .

وما ذكره من استدلالات عقلية لا تقوم بوجه أمام هذه الآيات والأحاديث وما بُني عليهما من إجماع للمفسرين على خلاف ما قال ، والله – ﷻ– أعلم .

١ – جزء من حديث رواه مسلم في كتاب : الجهاد والسير ، باب : الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم ٠ انظر : صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٦ ص ٣٢٧.

المطلب الثالث : الفقه في تفسير أبي بكرٍ الأصم .

حكم القراءة في الصلاة :

يذكر الإمام الرازي – رحمه الله – في آخر تفسيره لسورة الفاتحة بعض المسائل الفقهية المستنبطة من هذه السورة ومن ضمن ما ذكره قولَ أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – في حكم القراءة في الصلاة فيقول :

" أجمع الأكثرون على أن القراءة واجبة في الصلاة ، وعن الأصم والحسن بن صالح أنها لا تجب .

حجة الأصم قوله عليه الصلاة والسلام : " صلوا كما رأيتموني أصلي " (١) جعل الصلاة من الأشياء المرئية ، والقراءة ليست بمرئية ، فوجب كونها خارجة عن الصلاة ، والجواب أن الرؤية إذا كانت متعدية إلى مفعولين كانت بمعنى العلم . (٢) أ.هـ

وقد ذُكِر من حجج أبي بكرٍ الأصم فيما ذهب إليه :

١- قول الله –ﷻ – " وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ "(٣) ووجه الاستدلال : أن قوله " وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ " مجمل بيَّنه النبي – ﷺ– بفعله ، ثم قال " صلوا كما رأيتموني أصلي " (٤) والمرئي هو الأفعال دون الأقوال ، فكانت الصلاة اسماً للأفعال ، ولهذا تسقط الصلاة

---

١ – الحديث رواه البخاري في كتاب : الأدب ، باب : رحمة الناس والبهائم ، رقم ٦٠٠٨ ، وتمامه عن أبي سليمان مالك بن الحويرث قال أتينا النبي – ﷺ– ونحن شَبَبَةٌ متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة فظن أنا اشتقنا أهلنا وسألنا عمن تركنا في أهلنا فأخبرناه وكان رفيقا رحيما فقال ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم ومروهم وصلوا كما رأيتموني أصلي وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم . انظر : فتح الباري جـ ١٠ ص ٤٥٢

٢ – مفاتيح الغيب للرازي جـ ١ ص ٢٣٦ ط دار الغد العربي

٣ – البقرة ٤٣

٤ – رواه البخاري في صحيحه – بسنده – عن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ في كتاب : باب : رحمة الناس والبهائم ، وتمامه " قَالَ : أَتَيْنَا النَّبِيَّ – ﷺ– وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً فَظَنَّ أَنَّا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا وَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا فَأَخْبَرْنَاهُ وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا فَقَالَ ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي وَإِذَا حَضَرَتْ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ " انظر : فتح الباري جـ ١٠ ص ٤٥٢ حديث ٦٠٠٨

عن العاجز عن الأفعال وإن كان قادراً على الأذكار ولو كان القلب لا يسقط وهو الأخرس .

٢- ما رواه أبو سلمة ومحمد بن علي أنّ عمر بن الخطاب- ﷺ- صلى بالناس المغرب فلم يقرأ فلما انصرف قيل له : ما قرأتَ ، فقال : كيف كان الركوع والسجود ؟ قالوا حسناً قال فلا بأس " (١)

٣- عن الحارث بن الأعور عن علي - ﷺ- أن رجلاً قال : إني صليت ولم أقرأ ، قال : أتممتَ الركوع والسجود ؟ قال : نعم ، قال : تمَّت صلاتُك .

٤- عن زيد بن ثابت - ﷺ- قال " القراءة سنة " (٢)

الرد على كلام أبي بكرٍ الأصم :

هذا الكلام من الأصمّ مما خالف به قولَ جمهور الفقهاء الذين قالوا بوجوب القراءة واستدلوا على ذلك بأحاديث صحيحة وردُّوا على قوله هذا .

يقول الإمام النووي – رحمه الله – في الرد على أدلة الأصم – رحمه الله – " الأثر عن عمر - ﷺ- جوابه من ثلاثة أوجه :

أحدها: انه ضعيف لأن أبا سلمة ومحمد بن على لم يدركا عمر ، والثاني : أنه محمول علي انه اسر بالقراءة (٣) ، والثالث : أن البيهقي رواه من طريقين موصولين عن عمر - ﷺ- أنه صلى المغرب ولم يقرأ فأعاد (٤) ، قال البيهقي وهذه الرواية موصولة موافقة للسنة في وجوب القراءة وللقياس في أن الأركان لا تسقط بالنسيان.

---

١ - انظر : معرفة الآثار والسنن للبيهقي جـ ٣ ص ٢٨٩ كتاب : الصلاة ، باب : نسيان القراءة حديث ٤٧٨٢ ط دار ابن قتيبة للطباعة والنشر – بيروت

٢ - انظر : أبو بكر الأصم واختياراته الفقهية ص ١٠ للدكتور إسماعيل شندي أستاذ الفقه المقارن – جامعة القدس المفتوحة .

٣ - كذا قال البيهقي – رحمه الله – بعد أن ذكر الروايات فقال " وفى رواية الحارث عن على - ﷺ- أن رجلاً قال إني صليت ولم أقرأ قال أتممتَ الركوع والسجود ؟ قال نعم ، قال تمت صلاتك ، وهذا إن صح فمحمول على ترك الجهر أو قراءة السورة بدليل ما مضى من الأخبار المسندة في إيجاب القراءة والحارث الأعور لا يحتج به " انظر السنن الكبرى للبيهقي جـ ٤ ص ٦٢٩

٤ - السنن الكبرى للبيهقي جـ ٤ ص ٦٢٧ كتاب الصلاة ، باب من قال تسقط القراءة عمن نسي عمن قال لا تسقط ، حديث رقم ٤٠٤١ ط أولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م

وأما الأثر عن علي – ﷺ– فضعيف أيضا لأن الحارث الأعور متفق على ضعفه وترك الاحتجاج به . (١)

وأما الأثر عن زيد فقال البيهقي وغيره : مراده أن القراءة لا تجوز إلا علي حسب ما في المصحف فلا تجوز مخالفته وإن كان علي مقاييس العربية بل حروف القراءة سنة متبعة أي طريق يتبع ولا يغير والله اعلم . أ.هـ (٢)

وقد ردَّ الإمام الرازي – رحمه الله – على قول أبي بكرٍ الأصم بعد ذكره له فذكر أوجه إيجاب القراءة في الصلاة ومنها : قوله تعالى : " أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ " **(٣) فقال : والمراد بالقرآن القراءة ، والتقدير : أقم قراءة الفجر ، وظاهر الأمر للوجوب .**

كما ذكر من ضمن استدلالاته أنَّ النبي– ﷺ– واظب طول عمره على قراءة الفاتحة في الصلاة فوجب أن يجب علينا ذلك ، لقوله تعالى "وَٱتَّبِعُوهُ" **(٤) ولقوله** " فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ " **(٥) ولقوله تعالى** " فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ

---

١ – هو الحارث بن عبد الله الهمداني الأعور من كبار علماء التابعين على ضعفٍ فيه ، يكنى أبا زهير ، قال الشعبي : حدثني الحارث الأعور وكان كذابا ، وقال منصور، عن إبراهيم: إن الحارث اتهم ، وروى أبو بكر بن عياش، عن مغيرة قال: لم يكن الحارث يصدق عن على في الحديث ، وقال ابن المدينى : كذاب ، وقال جرير بن عبد الحميد: كان زيفاً ، وقال ابن معين: ضعيف ، وقال عباس عن ابن معين: ليس به بأس ، وكذا قال النسائي، وعنه قال : ليس بالقوى ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال ابن عدى: عامة ما يرويه غير محفوظ ، وقال يحيى القطان عن سفيان قال: كنا نعرف فضل حديث عاصم على حديث الحارث ، وقال عثمان الدارمي : سألت يحيى بن معين عن الحارث الأعور فقال: ثقة ، قال عثمان: ليس يتابع يحيى على هذا. انظر : ميزان الاعتدال لذهبي جـ ١ ص ١٧٠ ط دار الكتب العلمية – بيروت .

٢ – المجموع لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي جـ ٣ ص ٢٨٥ ط مكتبة الإرشاد – جدة – السعودية حققه وعلق عليه / محمد نجيب المطيعي

٣ – الإسراء ٧٨

٤ – الأعراف ١٥٨

٥ – النور ٦٣

"([1]) وههنا نقل أهل العلم نقلاً متواتراً أنه عليه الصلاة والسلام واظب طول عمره على قراءة الفاتحة.([2]) انتهى بتصرف .

وأحاديث إيجاب القراءة في الصلاة أكثر من أن تُحصى ، منها ما جاء في القراءة عموماً ومنها ما جاء في التنصيص على وجوب قراءة الفاتحة وهي – كما ذُكرَ – دليلٌ على وجوب القراءة عامة في الصلاة .

منها ما رواه البخاري – رحمه الله – في صحيحه – بسنده – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ– دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ – ﷺ– فَرَدَّ وَقَالَ : ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَرَجَعَ يُصَلِّي كَمَا صَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ – ﷺ– فَقَالَ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ثَلاثًا ، فَقَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أُحْسِنُ غَيْرَهُ فَعَلِّمْنِي ، فَقَالَ : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنْ الْقُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاتِكَ كُلِّهَا ".([3])

فقوله " ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنْ الْقُرْآنِ " أمرٌ بوجوب القراءة جاء في بيان الصلاة الصحيحة التي لولا الالتزام بهيئتها المبيَّنة لصارت الصلاة باطلة يستدعي أن يقال لصاحبها " ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ " فذلك دليل على وجوب القراءة في الصلاة .

وقد نفى النبي – ﷺ– وصف المصلي عمَّن لم يقرأ بفاتحة الكتاب في صلاته فقال " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب" . ([4])

ومنها : ما جاء في إثبات القراءة في الصلاة السريَّة فقد ما ثبت عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال كان النبي – ﷺ– يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الأولى ويقصر في الثانية ويُسْمِعُ الآيةَ أحياناً ، وكان

---

١ – آل عمران ٣١

٢ – مفاتيح الغيب للرازي جـ ١ ص ٢٣٧ وما بعدها .

٣ – صحيح البخاري ، كتاب : الأذان ، باب : وُجُوبِ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ وَمَا يُجْهَرُ فِيهَا وَمَا يُخَافَتُ . انظر : فتح الباري جـ ٢ ص ٢٧٦ حديث ٧٥٥

٤ – رواه مسلم في كتاب : الصلاة ، باب : وجوب قراءة الفاتحة ن انظر : صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٢ ص ٣٣٧ حديث ٣٩٤

يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين ، وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية. (١)

وقد كان الصحابة – ﷺ– يعرفون قراءة النبي – ﷺ– في الصلاة السرية باضطراب لحيته كما صحَّ في السنة . (٢)

فدلَّ ذلك كله على وجوب القراءة في الصلاة وبطلان قول أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – ومن وافقه في القول بعدم وجوبها ، والله أعلم .

المطلب الرابع : مراعاة السياق في تفسير أبي بكر الأصم .

تمهيد : أهمية مراعاة السياق في التفسير .

عُرِّف السياق بأنه " تتابع الكلام وتساوقه وتقاوده "

ودلالة السياق هي " فهم النص بمراعاة ما قبله وما بعده "

والسياق القرآني " بيان اللفظ أو الجملة في الآية بما لا يخرجها عن السابق واللاحق إلا بدليل صحيح يجب التسليم به "

كما عُرِّف السياق القرآني بأنه " ما يحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية لها أثر في فهمه من سابقٍ أو لاحقٍ به ، أو حال المخاطِب والمخاطَب ، والغرض الذي سيق له والجو الذي نزل فيه " أ.هـ (٣)

من هذا يتبين لنا أنَّ مراعاة سياق الآيات لتفسير لفظ في آية منها أمرٌ أمر ضروري لكل مفسر وهو يدل على شيئين :

أولهما : أن تفسير اللفظة القرآنية لا يجب أن يكون بمعزلٍ عن بقية ألفاظ الآية الكريمة وما يحيط بها من ملابساتٍ كسبب نزولها ومعرفة المخاطب بها ، بل وما سبقها آيات ، فالآيات كلها تجري في سياق متصلٍ ، بعضُها يبين بعضاً .

---

١ – صحيح البخاري ، كتاب : الأذان ، باب : القراءة في الظهر . انظر : فتح الباري جـ ٢ ص٢٨٤ حديث ٧٥٩

٢ – رواه البخاري في صحيحه بسنده عن أبي معمر قال سألنا خباباً أكان النبي – ﷺ– يقرأ في الظهر والعصر ؟ قال نعم ، قلنا : بأي شيء كنتم تعرفون ؟ قال : باضطراب لحيته . رواه البخاري في كتاب : الأذان ، باب : القراءة في الظهر . انظر : فتح الباري جـ ٢ ص٢٨٤ حديث ٧٦٠

٣ – السياق القرآني وأثره في التفسير لعبد الرحمن المطيري ص ٦٤ ط ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م المملكة العربية السعودية – جامعة أم القرى .

ثانيهما : أن المفسر عندما يربط اللفظ بما سبقه وما تلاه يبين الوجه الأقرب للصواب في بيانه ، وهذا يدل على مدى تعمقه وفهمه للقرآن الكريم ، بخلاف تفسير اللفظ منفرداً .
وقد وجدنا أكابر العلماء يبينون أهمية مراعاة السياق في بيان الآيات .
يقول الإمام الشاطبي – رحمه الله – " فالذي يكون على بالٍ من المستمع والمتفهم الالتفاتُ إلى أول الكلام وآخره بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها ، لا ينظر في أولها دون آخرها ، ولا في آخرها دون أولها ، فإن القضية وإن اشتملت على جملٍ فبعضها متعلقٌ بالبعض لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد ، فلا محيص للمتفهم عن ردِّ آخر الكلام على أوله ، وأوله على آخره ، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف ، فإن فرق النظر في أجزائه ، فلا يتوصل به إلى مراده ، فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض " (١) أ.هـ

ويقول ابن القيم – رحمه الله – في الفرق بين من يراعي سياق الآية ومن يهمله " السياق يرشد إلى تبيين المجمل ، وتعيين المحتمل ، والقطع بعدم احتمال غير المراد ، وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة .
وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته فانظر إلى قوله تعالى " ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ " (٢) كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير " (٣) أ.هـ

وعلى هذا سار غالب المفسرين في تفسيرهم فنرى ابن كثير – رحمه الله – في تفسير قول الله – ﷻ – " فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَـٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَـٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ " (٤) " يردُّ قول من قال إن المراد بالإحصان هنا الإسلام ويرجح أن المراد به التزويج وذلك لمراعاة سياق الآية فيقول " والأظهر – والله أعلم – أن المراد بالإحصان هاهنا التزويج ، لأن سياق الآية يدل عليه ، حيث يقول – ﷻ – "

---

١ – الموافقات للشاطبي جـ ٤ ص ٧١٦ ط دار الكتب العلمية – بيروت .
٢ – الدخان ٤٩
٣ – بدائع الفوائد لابن القيم جـ ٤ ص ١٣١٤ ط دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع
٤ – النساء ٢٥

وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَتِ ٱلْمُؤْمِنَتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُم مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَتِ " (١) والله أعلم .

والآية الكريمة سياقها كلها في الفتيات المؤمنات ، فتعين أن المراد بقوله " فَإِذَآ أُحْصِنَّ " أي تزوجن ، كما فسره ابن عباس ومن تبعه ". (٢) أ.هـ

ويقول أبو حيان – رحمه الله – في تفسير قول الله –ﷻ – " وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَـٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۞ ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۖ فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَكُنتُم مِّنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ " (٣) " لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ " أي رجاء أن يحصل لكم التقوى بذكر ما فيه ، وقيل : معناه لعلكم تنزعون عما أنتم فيه ، والذي يفهم من سياق الكلام أنهم امتثلوا الأمر وفعلوا مقتضاه ، يدل على ذلك { ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ } فهذا يدل على القبول والالتزام لما أمروا به " . (٤) أ.هـ

أبو بكرٍ الأصم والسياق :

بالنظر في منهج الإمام أبي بكر الأصم – رحمه الله – في تفسيره وكيفية تعامله مع اللفظ القرآني وسياق الآيات نجد له مواقف متباينة من مراعاة سياق النص القرآني . فتارة نراه يتعمق في فهمه للآية الكريمة فيستخرج منها المعنى المتماشي مع ما سبقها وتلاها من ألفاظ ، ويستدل بسياق الآيات مجتمعةً على ما ذهب إليه .

وتارة نراه يراعي سياق ألفاظ الآية منفردةً بعيداً عن سبب نزولها وما ثبت تاريخياً فيبتعد بمعنى الآية عن وجهه .

---

١ – النساء ٢٥

٢ – تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ١ ص ١٥٧ ط مكتبة الصفا

٣ – البقرة ٦٣ – ٦٤

٤ – البحر المحيط لأبي حيان جـ ١ ص ٤٠٧ ط دار الكتب العلمية –بيروت .

وتارة نراه يخالف ما سبق فيعزل اللفظ عن سياقه ويستخرج منه معنىً يخالف به أقوال جمهور المفسرين ، ويستدل عليه ويخالف إجماعهم .

وهذا ما سأذكره – بإذن الله – ﷻ– فيما يلي :

أولاً : مراعاة السياق واستدلاله به على ما ذهب إليه .

من أمثلة مراعاة أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – لسياق الآيات في تفسيره ما ذكره الإمام الرازي – رحمه الله – في تفسير قول الله –ﷻ – ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ۗ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ (١) حيث ذكر أقوالَ العلماء في محل الإنفاق في الآية الكريمة فقال " اختلفوا في أن قوله " أَنفِقُوا " مختص بالإنفاق الواجب كالزكاة أم هو عام في كل الإنفاقات سواء كانت واجبة أو مندوبة ، فقال الحسن : هذا الأمر مختص بالزكاة ، قال لأن قوله " مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ " كالوعد والوعيد لا يتوجه إلا على الواجب ، وقال الأكثرون : هذا الأمر يتناول الواجب والمندوب ، وليس في الآية وعيد ، فكأنه قيل : حصِّلوا منافع الآخرة حين تكونون في الدنيا ، فإنكم إذا خرجتم من الدنيا لا يمكنكم تحصيلها واكتسابها في الآخرة ، والقول الثالث : أن المراد منه الإنفاق في الجهاد ، والدليل عليه أنه مذكور بعد الأمر بالجهاد ، فكان المراد منه الإنفاق في الجهاد ، وهذا قول الأصم "(٢) أ. ه

ويقصد بآيات القتال التي سبقتها ما ذكره الله – ﷻ– من قصة طالوت وجالوت وقتل داوود جالوت في قوله " أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُواْ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ " وما تلاها من قوله " وَلَوْلَا دَفْعُ

---

١ – البقرة ٢٥٤

٢ – تفسير الرازي جـ ٢ ص ٥٣١ ط دار الغد العربي

ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ " وقوله " وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعۡدِهِم ....." (١)

فالإمام الأصم – رحمه الله – قيَّد الإنفاق هنا بكونه الإنفاق في الجهاد في سبيل الله –ﷻ – بناءً على سياق الآيات السابقة .

وعلى هذا سار أبو حيان – رحمه الله – حيث قال " مناسبة هذه الآية لما قبلها هو أنه لما ذكر أن الله تعالى أراد الاختلاف إلى مؤمن وكافر ، وأراد الاقتتال ، وأمر به المؤمنين ، وكان الجهاد يحتاج صاحبه إلى الإعانة عليه ، أمر تعالى بالنفقة من بعض ما رزق ، فشمل النفقة في الجهاد ، وهي وإن لم ينص عليها مندرجة في قوله " أَنفِقُوا " وداخلة فيها دخولاً أولياً ، إذ جاء الأمر بها عقب ذكر المؤمن والكافر واقتتالهم " (٢) أ.هـ

وكذا قال ابن عطية – رحمه الله – حيث قال " وظاهر هذه الآية أنها مراد بها جميع وجوه البر من سبيل خيرٍ وصلة رحم ، ولكن ما تقدم من الآيات في ذكر القتال وأن الله يدفع بالمؤمنين في صدور الكافرين ، يترجح منه أن هذا الندب إنما هو في سبيل الله ، ويقوي ذلك قوله في آخر الآية " وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ " (٣) ، أي فكافحوهم بالقتال بالأنفس وإنفاق الأموال ، وندب الله بهذه الآية إلى إنفاق شيء مما أنعم به وهذه غاية التفضل فعلاً وقولاً " (٤) أ.هـ

وعلى كلٍ فإن أبا بكرٍ الأصم – رحمه الله – في هذا الموضع قد استند في تفسيره ونصرة قوله إلى سياق الآيات ، وهذا يبين أنه هنا لم يهمل سياق الآيات السابقة والتالية في بيان محل الإنفاق المأمور به في الآية الكريمة .

---

١ – البقرة من الآية ٢٤٦ حتى ٢٥٣

٢ – البحر المحيط جـ ٢ ص ٢٨٥ ط دار الكتب العلمية – بيروت .

٣ – البقرة ٢٥٤

٤ – المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية الأندلسي جـ ٣ ص ٢١ ط وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – قطر طبعة ثانية ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م

ثانياً : مراعاته سياق ألفاظ الآية على حساب السياق التاريخي :

في قول الله -ﷻ- ﴿ ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ وَقَعَدُواْ لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْۗ قُلۡ فَٱدۡرَءُواْ عَنۡ أَنفُسِكُمُ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴾ (١)

نجد أبا بكرٍ الأصم – رحمه الله – يردُّ على من يهمل سياق الآية الكريمة ويتغاضي عن قول الله – ﷻ- " وَقَعَدُوا " فيحمل الآية على أنها نزلت فيمن خرج للقتال .

يقول الرازي – رحمه الله – " قال المفسرون : المراد بـ " ٱلَّذِينَ قَالُواْ " عبد الله بن أبي وأصحابه ، وقال الأصم : هذا لا يجوز لأن عبد الله بن أبيّ خرج مع النبي – ﷺ- في الجهاد يوم أحد ، وهذا القول فهو واقع فيمن قد تخلف لأنه قال " ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ وَقَعَدُواْ لَوۡ أَطَاعُونَا " أي في القعود " مَا قُتِلُواْ " فهو كلام متأخر عن الجهاد ، قاله لمن خرج إلى الجهاد ولمن هو قوي النية في ذلك ليجعله شبهة فيما بعده صارفاً لهم عن الجهاد ". (٢) أ.هـ

وهذه ملاحظة دقيقة من أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – من ناحية أن الآية تتحدث عمَّن قال وقعد ، فلا وجه لفصل القول عن القعود حسب كلامه .

لكن بالرجوع إلى ما ثبت تاريخياً نجد أن عبد الله بن أبيٍّ وإن كان قد خرج للقتال لكنه رجع قبل حدوثه فيصدق عليه قول من قال إن الآية نزلت فيه ، ذلك أنه لم يقاتل فيصح أن يقال عنه إنه قعد عن القتال ، ومجرد الخروج هنا لا يكفي لنفي وقوع الكلام عليه ، فإن علة الخروج هي القتال ، فمن خرج ولم يقاتل كأنه لم يخرج أصلاً .

يقول القرطبي – رحمه الله – في تفسير قول الله -ﷻ- " إِذۡ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمۡ أَن تَفۡشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَاۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ " (٣) " والهمُّ من

---

١ – آل عمران ١٦٨

٢ – تفسير الرازي جـ ٤ ص ٥٥٨

٣ – آل عمران ١٢٢

الطائفتين كان بعد الخروج لما رجع عبد الله بن أبيّ بمن معه من المنافقين فحفظ الله قلوبهم فلم يرجعوا ، فذلك قوله تعالى " وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا " يعني حافظٌ قلوبهما عن تحقيق هذا الهم .

وقيل : أرادوا التقاعد عن الخروج وكان ذلك صغيرة منهم.

وقيل: كان ذلك حديث نفس منهم خطر ببالهم فأطلع الله نبيه – ﷺ – عليه فازدادوا بصيرة ، ولم يكن ذلك الخور مكتسباً لهم فعصمهم الله ، وذم بعضهم بعضاً، ونهضوا مع النبي – ﷺ– فمضى رسول الله – ﷺ– حتى أطل على المشركين ، وكان خروجه من المدينة في ألف ، فرجع عنه عبد الله بن أبي بن سلول بثلاثمائة رجل مغاضباً ، إذ خولف رأيه حين أشار بالقعود والقتال في المدينة إن نهض إليهم العدو ، وكان رأيه وافق رأى رسول الله – ﷺ– وأبى ذلك أكثرُ الأنصار " (١) أ.هـ

وقد جاء في ذلك أن عبد الله بن أبيّ قال يا رسول الله كنا نقاتل في الجاهلية فيها ، النساء والذراري في هذه الصياصي ، ونجعل معهم الحجارة ، والله لربما مكث الولدان شهراً ينقلون الحجارة إعدادا لعدونا ، ونشبك المدينة بالبنيان فتكون كالحصن من كل ناحية وترمي المرأة والصبي من فوق الصياصي (٢) والآطام (٣) ونقاتل بأسيافنا في السكك ، يا رسول الله إن مدينتنا عذراء ما فضت علينا قط ، وما خرجنا إلى عدو قط إلا أصاب منا ، وما دخل علينا قط إلا أصبناه فدعهم يا رسول الله فإنهم إن أقاموا أقاموا بشر محبس وإن رجعوا رجعوا خائبين مغلوبين لم ينالوا خيرا ، يا رسول الله أطعني في هذا الأمر واعلم أني ورثت هذا الرأي من أكابر قومي وأهل الرأي منهم فهم كانوا أهل الحرب والتجربة .

---

١ – الجامع لأحكام القرآن للقرطبي جـ ٤ ص ١٩٧، فقه السيرة النبوية للدكتور / محمد سعيد البوطي ص ١٧٣ ط دار السلام للطباعة والنشر .

٢ – الصَّياصي : الحُصونُ وكلُّ شيء امْتُنِع به وتُحُصِّنَ به فهو صِيصةٌ ومنه قيل للحصون الصِّياصي قيل شبَّه الرماحَ التي تُشْرَع في الفتنة وما يشبهها من سائر السلاح بقرون بقر مجتمعة . لسان العرب مادة " صيص " جـ ٧ ص ٥٢

٣ – الأُطُم حِصْنٌ مَبْنِيٌّ بحجارة وقيل هو كل بيت مُرَبَّع مُسَطَّح ، الكثير أُطُومٌ وهي حُصون لأَهل المدينة . العرب مادة " أطم " جـ ١٢ ص ١٩

وكان رأي رسول الله – ﷺ– مع رأي ابن أبيّ ، فلما لم يأخذ بقوله انصرف ابن أبيّ وهو يقول أيعصيني ويطيع الولدان ؟

فلما أصيب أصحاب النبي – ﷺ– سُرَّ ابن أبيّ ، وأظهر الشماتة وقال عصاني وأطاع من لا رأي له . (١)

فقول أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – موافق لألفاظ الآية لكنه مخالف لما ثبت تاريخياً من أن القائل هو ابن أبيّ وأنه خرج وقال ما قال ثم رجع ولم يقاتل ، والآية الكريمة وإن أثبتت القول والقعود معاً لكن هذا لا يمنع من شمولها لمن خرج لكنه رجع قبل القتال إذ يصدق عليه حينئذٍ أنه قعد وكأنه لم يخرج من الأصل ، والله أعلم .

ثالثاً : مخالفة أبي بكرٍ الأصم لسياق الآيات .

من المفارقات أن نرى الأصم – رحمه الله – الذي اهتم بقضية السياق في تفسيره ويرد أشدَّ الرد على من أهملها أنه هو نفسه يخالف ما سار عليه فنراه يحمل معنى الكلمة على معنىً بعيدٍ دون مسوِّغ ويبتعد باللفظ عن سياق الآية الظاهر .

يقول الزركشي – رحمه الله – " قد يكون اللفظ محتملاً لمعنيين وهو في أحدهما أظهر فيسمى الراجح ظاهراً والمرجوح مؤولاً ، وقد يكون اللفظ مشتركاً بين حقيقتين أو حقيقة ومجاز ويصح حمله عليهما جميعاً " (٢) أ.هـ بتصرف .

وهذه أمثلة لذلك :

١. دلالة لفظ " اللباس " في قول الله –ﷻ – ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ

١ – المغازي للواقدي جـ ١ ص ٢٠٩ ط عالم الكتب طبعة ثالثة ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م

٢ – البرهان في علوم القرآن للزركشي جـ ٢ ص ٢٠٥

ٱللَّهِ فَلَا تَقۡرَبُوهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ ﴾(١) في هذه الآية نجد أبا بكرٍ الأصم – رحمه الله – يجعل لفظ اللباس دالاً على معنىً بعيد عن سياق الآية الكريمة .

يقول الرازي – رحمه الله – " ذكر الأصم أن المراد أن كل واحد منهما كان كاللباس الساتر للآخر في ذلك المحظور الذي يفعلونه " (٢) أ.هـ

وهذا التفسير من أبي بكرٍ الأصم بعيد عن سياق الآية الكريمة ، ذلك أنَّ الآية لا تتحدث عن محظور وإنما هو أمرٌ أباحه الله بعد أن كان محظوراً بدلالة قوله في الآية " فَتَابَ عَلَيۡكُمۡ وَعَفَا عَنكُمۡۖ فَٱلۡـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ " فقوله " فَٱلۡـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ " يدل على أن المباشرة لم يكن مأذوناً فيها قبل ذلك ، وقوله " أُحِلَّ لَكُمۡ " بيان لحِلِ هذا الأمر فأين المحظور فيها ؟

وسبب نزول الآية الكريمة ما رواه البخاري – رحمه الله – في صحيحه – بسنده – عَنِ الْبَرَاءِ – ﷺ – قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ – ﷺ – إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا فَلَمَّا حَضَرَ الإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا أَعِنْدَكِ طَعَامٌ ؟ قَالَتْ : لا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ خَيْبَةً لَكَ ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ – ﷺ – فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ " أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡ " فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا وَنَزَلَتْ " وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ ".(٣)

---

١ – البقرة ١٨٧

٢ – مفاتيح الغيب للرازي جـ ٤ ص ١٠٥

٣ – رواه البخاري في كتاب : الصوم باب : قول الله جلَّ ذكره " أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡ " . انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري جـ ٤ ص ١٥٤ حديث رقم ١٩١٥

وقد ردَّ الإمام الرازي – رحمه الله – على هذا القول من أبي بكرٍ الأصم فقال – بعد أن ذكره – : وهذا ضعيف لأنه تعالى أورد هذا الوصف على طريق الإنعام علينا ، فكيف يحمل على التستر بهنَّ في المحظور. أ.هـ (١)

وقد حمل العلماء لفظ الآية على وجوه مقبولة تتماشي مع سياق الآية الكريمة ومعنى اللفظ الوارد فيها لا صلة لها بقول أبي بكرٍ الأصم .

يقول أبو عبيدة " هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ " يقال لامرأة الرجل : هي فراشه ولباسه وإزاره ومحل إزاره ، قال الجعدي :

تثَنَّتْ عليه فكانت لباساً (٢)

فقوله " هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ " استئنافٌ مبينٌ لسبب الإحلالِ وهو صعوبةُ الصبر عنهنّ مع شِدة المخالطة وكَثرةِ الملابَسة بهن ، وجُعل كلٌّ من الرجل والمرأة لِباساً للآخرَ لاعتناقهما واشتمال كلَ منهما على الآخر بالليل ، وامتزاج كل واحد منهما بالآخر عند الجماع كالامتزاج الذي يكون بين الثوب ولابسه ، أو لأن كلاً منهما يستُر حالَ صاحبِه ويمنعُه من الفجور ، كما قيل : هنَّ ستر لكم من النار ، وأنتم ستر لهنَّ من النار . (٣) أ.هـ

٢. نرى أبا بكرٍ الأصم – رحمه الله – في تفسيره لقول الله –ﷻ – " وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَاقِهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ "(٤)

---

١ – مفاتيح الغيب للرازي جـ ٤ ص ١٠٥

٢ – مجاز القرآن لأبي عبيدة جـ ١ ص ٦٧ ، والبيت من ديوان النابغة الجعدي قيس بن عبد الله من قصيدة مطلعها : لَبِستُ أناساً فأفنيتهم * وأفنيتُ بعد أُناسٍ أُناساً ، وصدر البيت : إذا ما الضجيج ثنى جِيدها . انظر : ديوان الجعدي ص ١٠٠ ط دار صادر – بيروت جمع وتحقيق وشرح د/ واضح الصمد ط أولى ١٩٩٨ م

٣ – إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود جـ ١ ص ٣١٧ ، بحر العلوم للسمرقندي جـ ١ ص ١٨٦ ط دار الكتب العلمية – بيروت ، فتح القدير للشوكاني جـ ١ ص ٣٣٩ ط دار الوفاء

٤ – الرعد ٥

يقول " المراد بالأغلال : كفرهم وذلتهم وانقيادهم للأصنام " (١) أ.هـ
فالأصم – رحمه الله – هنا قد خرج باللفظ عن ظاهره دون مسوِّغ ، بل إن الآية نفسها فيها ما يبين أن المراد باللفظ ظاهره المعروف بدلالة قوله " أَعْنَاقِهِمْ " .

وإن قال قائل : إن اللفظ ورد بطريق الكناية في قوله " وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا " (٢) أقول : إن الكناية هناك أظهر وأقرب للمقام ، أما هنا فالكلام على ظاهره إذ هو يتحدث عن عذاب الكافرين في نار جهنم ، وقد جاء ما يبين عذابهم بهذه الكيفية في قوله " وَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ " (٣)

كما أن القول بأن المراد بالأغلال الكفرَ فيه تكرارٌ إذ أنه قد سبق وصفهم بالكفر في قوله " أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ " فمعناها على قوله : أولئك الذين كفروا بربهم وأولئك الكفر في أعناقهم !!!
وقد جاء في بيان معنى الغّلِّ : أن الغلل أصله: تدرع الشيء وتوسطه ، ومنه: الغلل للماء الجاري بين الشجر، وقد يقال له: الغيل ، وانغل فيما بين الشجر: دخل فيه ، فالغل مختص بما يقيد به فيجعل الأعضاء وسطه ، وجمعه أغلال ، وغل فلان : قيد به ، قال تعالى " خُذُوهُ فَغُلُّوهُ "(٤) وقال " إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ "(٥) وقيل للبخيل : هو مغلول اليد ، قال " وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ

١ – تفسير الرازي جـ ٩ ص ١٩٢
٢ – الإسراء ٢٩
٣ – سورة إبراهيم آية ٤٩
٤ – الحاقة٣٠
٥ – غافر٧١

عَلَيۡهِمۡ " (١) " وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ " (٢)" وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ " (٣) أي: ذموه بالبخل.(٤) أ.هـ

يقول الفيرزآبادي – رحمه الله – : قوله " إِنَّا جَعَلۡنَا فِيٓ أَعۡنَٰقِهِمۡ أَغۡلَٰلٗا "(٥) أي: أي: منعناهم فعل الخير ، وذلك نحو وصفهم بالطبع والختم على قلوبهم ، وعلى سمعهم وأبصارهم ، وقيل : بل ذلك – وإن كان لفظه ماضياً – فإنه إشارة إلى ما يفعل بهم في الآخرة كقوله " وَجَعَلۡنَا ٱلۡأَغۡلَٰلَ فِيٓ أَعۡنَاقِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ "(٦) أ.هـ(٧)

وقد حمل الطبري – رحمه الله – " ٱلۡأَغۡلَٰل" في الآية على ظاهر اللفظ فقال " هم الذين جحدوا قدرة ربِّهم وكذبوا رسوله ، وهم الذين في أعناقهم الأغلال يوم القيامة في نار جهنم " أ.هـ (٨)

وقال ابن كثير – رحمه الله – " ثم نعت المكذبين بهذا فقال " أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمۡۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلۡأَغۡلَٰلُ فِيٓ أَعۡنَاقِهِمۡ " أي : يسحبون بها في النار " وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ " أي: ماكثون فيها أبداً ، لا يحولون عنها ولا يزولون " أ.هـ (٩)

---

١ – الأعراف ١٥٧

٢ – الإسراء٢٩

٣ – المائدة ٦٤

٤ – معجم مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني مادة " غل" ص ٣٧٥

٥ – يس ٨

٦ – سبأ٣٣

٧ – بصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي جـ ٤ ص ١٤٤

٨ – جامع البيان للطبري مجلد ٨ جـ ١٣ ص ١٣٧

٩ – تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ٤ ص ٢٤٩

كما جاء في القرآن الكريم ما يبين أن تقييد الكافرين في الأغلال يوم القيامة نوع من عقاب الله -ﷻ- لهم ، يقول الله -ﷻ- " وَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِي ٱلْأَصْفَادِ " (١)

والمراد بالأغلال : السلاسلُ التي تُجْمَعُ فيها الأيدي إلى الأعناق ويُقْرَنون فيها مع أشكالهم ، ومنه قول عمرو بن كلثوم (٢):-

فآبوا بالنِّهاب وبالسبايا * وأُبْنا بالملوك مصفدينا (٣)

فالقول بأن الأغلال في الآية محل البحث كناية عن الكفر هو إخراج للفظ عن ظاهره المثبت في آيات أخرى .

٣. **المراد بالشهيد : في قول الله -ﷻ-** ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ ۚ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ (٤)

قال أبو بكر الأصم : المراد بذلك الشهيد هو أنه تعالى ينطق عشرة من أعضاء الإنسان حتى أنها تشهد عليه وهي : الأذنان والعينان والرجلان واليدان والجلد واللسان ، قال : والدليل عليه أنه قال في صفة الشهيد أنه من أنفسهم وهذه الأعضاء لا شك أنها من أنفسهم . أ.هـ(٥)

---

١ – سورة إبراهيم آية ٤٩

٢ – هو عمرو بن كلثوم بن مالك بن عتَّاب ، من بني تَغْلِب ، شاعر جاهلي ، تجوّل في الشام والعراق ونجد ، وكان من أعزِّ الناس نفساً وهو من الفُتَّاك الشجعان ، ساد قومه وهو فتىً وعمَّر طويلاً ، وهو الذي قتل الملك عمرو بن هند ، ومات قبل نحو أربعين سنة من الهجرة .
انظر : طبقات الشعراء لمحمد بن سلاَم الجُمَحي ص ٦٤ ، معجم الشعراء لكامل الجُبوري جـ ٤ ص ١٠٣

٣ – انظر : نظم الدرر للبقاعي جـ ٤ ص ١٩٧ ، معلَّقة عمرو بن كلثوم ص ١٠٠ ط دار الاعتصام .

٤ – النحل ٨٩

٥ – تفسير الرازي جـ ٩ ص ٨٩ ، تفسير الأصم دراسة وتحقيق الدكتور / خضر محمد نبها ص ٨٥

من القواعد المقررة في تفسير القرآن الكريم أن القرآن يفسر بعضُه بعضاً ، فما ورد مبهماً في آية يأتي مفسراً في آية أخرى وما جاء مجملاً في آية قد يأتي مفصلاً في آية أخرى وهكذا .

ونظم الآية الكريمة لا يتوافق ما مع ذهب إليه الأصم رحمه الله ، ذلك أن الآية تذكر أن هذا الشهيد من أنفسهم ، والرسول – ﷺ– يكون شاهداً على هذا الشهيد ، وهذا النظم يتوافق مع ما جاء في آيات أخرى كقول الله–ﷻ – " وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا " (١) وقوله "فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا"(٢)

وروى البخاري – رحمه الله – في صحيحه – بسنده – عن عُقْبَة بن عامر (٣) أنَّ رسول الله – ﷺ– خرج يوماً فصلى على أهل أُحُدٍ صلاته على الميت ، ثم انصرف إلى المنبر فقال : أنا فَرَطُكم على الحوض وأنا شهيدٌ عليكم))(٤)

ولعل الأصم – رحمه الله – قد أخذ هذا القول من قول الله – ﷻ– " يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ "(٥) وقوله " ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ " (٦)

---

١ – البقرة ١٤٣

٢ – النساء ٤١

٣ – هو عقبة بن عامر بن عبس عدي الجهني ، أسلم لمَّا قدم النبي – ﷺ– المدينة ، وكان من أصحاب معاوية بن أبي سفيان وشهد معه صفين وفتوح الشام ، وكان من أحسن الناس صوتاً بالقرآن ، ولاَّه معاوية مصرَ وسكنها وتوفي بها سنة ثمان وخمسين ٠ انظر : أسْد الغابة جـ ٤ ص ٥٤

٤ – رواه البخاري في كتاب : الرقاق ، باب : ما يُحذرُ من الدنيا والتنافس فيها ٠ انظر : فتح الباري جـ ١١ ص ٢٤٨

٥ – النور ٢٤

(١) وقولـــه "وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَآءُ ٱللَّهِ إِلَى ٱلنَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ۞ حَتَّىٰٓ إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَـٰرُهُمْ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ۞ وَقَالُواْ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا ۖ قَالُوٓاْ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ " (٢)

فمثل هذه الآيات تتحدث عن الكافرين الذين ينكرون شهادة الشهداء عليهم .

يقول ابن كثير – رحمه الله – في تفسيره لآية "يس" : " هذا حال الكفار والمنـــافقين يوم القيامة حين ينكرون ما اجترموه في الدنيا ويحلفون ما فعلوه ، فيختم الله علـــى أفواههم ، ويستنطق جوارحهم بما عملت " (٣) أ.هـــ

وفي هذا يروي الإمام مسلم – رحمه الله – في صحيحه – بســنده – عــن أنس بن مالك قال كنا عند رسول الله – ﷺ– فضحك ، فقال : هل تدرون مِمَّ أضحكُ؟

قال : قلنا : الله ورسوله أعلم .

قال : من مخاطبة العبدِ ربَّه ، يقول : يا رب ألم تُجِرْني من الظلم ؟

قال : يقول : بلى ، قال : فيقول : فأني لا أجيز على نفسي إلا شاهداً مني .

قال : فيقول : كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً وبالكرام الكاتبين شهوداً ، قال : فيختم على فِيهِ ، فيُقال لأركانه : انطقي ، قال : فتنطق بأعماله ، قال : ثم يُخَلى بينه وبين الكلام قال : فيقول بُعْداً لـــكُـــنَّ وسُحْقاً فعَنكُـــنَّ كنتُ أناضل) (٤)

وقال الإمام الرازي – رحمه الله – في الآية محل البحث : اعلم أن هذا نوع آخر من التهديدات المانعة للمكلفين عن المعاصي . واعلـــم أن الأمـــة عبـــارة عـــن القـــرن والجماعة .

---

١ – يس ٦٥

٢ – سورة فُصِّلتْ الآيات ١٩ ، ٢٠ ، ٢١

٣ – تفسير ابن كثير جـــ ٦ ص ٢٩٥

٤ – رواه مسلم في كتاب : الزهد والرقائق حديث رقم ٢٩٦٩ . انظر : صحيح مسلم بشرح النووي جـــ ٩ ص ٣٢٧

إذا ثبت هذا فنقول : في الآية قولان :

الأول : أن المراد أن كل نبي شاهد على أمته . والثاني : أن كل جمع وقرن يحصل في الدنيا فلا بد وأن يحصل فيهم واحد يكون شهيداً عليهم . أما الشهيد على الذين كانوا في عصر رسول الله – ﷺ– فهو الرسول بدليل قوله تعالى " وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا " (١)

وثبت أيضاً أنه لا بد في كل زمان بعد زمان الرسول من الشهيد فحصل من هذا أن عصراً من الإعصار لا يخلو من شهيد على الناس وذلك الشهيد لا بد وأن يكون غير جائز الخطأ ، وإلا لافتقر إلى شهيد آخر ويمتد ذلك إلى غير النهاية وذلك باطل ، فثبت أنه لا بد في كل عصر من أقوام تقوم الحجة بقولهم .(٢) أ.هـ

ردُّ العلماء علي قول أبي بكرٍ الأصم :

وقد ردَّ العلماءُ على هذا التفسير من الأصم :

يقول أبو حيان – رحمه الله – " وقال الأصم أبو بكر : المراد بالشهيد هو أنه تعالى ينطق عشرة من أجزاء الإنسان حتى تشهد عليه ، لأنه قال في صفة الشهيد من أنفسهم ، وهذا بعيدٌ لمقابلته بقوله " وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا " **فيقتضي المقابلة أنّ الشهداء على الأمم أنبياؤهم كرسول الله ﷺ " (٣) أ.هـ**

وقد رُدَّ على هذا القول بوجوه أخرى: منها : أنه تعالى قال " شَهِيدًا عَلَيْهِم " **أي على الأمة فيجب أن يكون غيرهم ، ومنها : أنه قال** "مِن كُلِّ أُمَّةٍ "(٤)

---

١ – البقرة ١٤٣

٢ – مفاتيح الغيب للرازي جـ ٩ ص ٦١٣

٣ – البحر المحيط لأبي حيان جـ ٥ ص ٥١١ ط دار الكتب العلمية – بيروت .

٤ – النحل ٨٤

فوجب أن يكون ذلك الشهيد من الأمة ، وآحادُ الأعضاء لا يصح وصفها بأنها من الأمة (١)

وبأنَّ الشهيد هنا هو النبي قال أبو السعود – رحمه الله – حيث قال " وَيَوْمَ نَبْعَثُ" **تكريرٌ لما سبق تثنيةً للتهديد** " فِى كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم " **أي نبياً** " مِّنْ أَنفُسِهِمْ " **من جنسهم قطعاً لمعذرتهم وفي قوله تعالى** " عَلَيْهِم " **إشعارٌ بأن شهادةَ أنبيائهم على الأمم تكون بمحضر منهم** " وَجِئْنَا بِكَ " **إيثارُ لفظ المجيء على البعث لكمال العنايةِ بشأنه – ﷺ – وصيغةُ الماضِي للدِلالة على تحقق الوقوع** " شَهِيدًا عَلَىٰ هَـٰؤُلَآءِ " **الأمم وشهدائِهم كقوله تعالى**" فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَـٰؤُلَآءِ شَهِيدًا "(٢)(٣) أ.هـ

وبأن الشهداء هنا هم رسلُ كلِ أمةٍ وأن الشهيد هنا هو رسول الله – ﷺ– قال ابن عطية والشوكاني والنسفي رحمهم الله (٤)

فبهذا يتبين لنا أن موقف الأصم – رحمه الله – من مراعاة السياق ودلالة ألفاظ الآيات كانت متباينة فتارة يراعيها ويرد على من يهملها ، وتارة يخالفها ويبتعد بالآية عن سياقها ويخرج باللفظ عن معناه القريب الظاهر إلى معنىً بعيدٍ غامض .

---

١ – مفاتيح الغيب للرازي جـ ٩ ص ٦١٣

٢ – النساء ٤١

٣ – إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود جـ ٣ ص ٣٩٣

٤ – المحرر الوجيز لابن عطية جـ ٥ ص ٣٩٨ ط مطبوعات وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – قطر ، فتح القدير للشوكاني جـ ٣ ص ٢٥٩ ط دار الوفاء ، النسفي جـ ٢ ص ٥٩٣ ط مكتبة نزار مصطفى الباز

المطلب الخامس : الجانب اللغوي في تفسير أبي بكرٍ الأصم .

للأصم في تفسيره – كغيره من المعتزلة – اهتمامٌ باللغة في كثير من المواضع ، فنجد له كلاماً في الحروف وزيادتها ذلك المصطلح الذي اختلف فيه العلماء ، كما نجد اهتمامه ببيان أوجه المخاطبات في الآيات الكريمة واستدلاله على ما يذهب إليه بأسلوبه الجدلي وبالأدلة النقلية أيضاً ، كما يهتم بيان مرجع الضمير في الآيات ، وهذا بيان لبعض الأمثلة على ذلك :

أولاً : قوله بالزيادة :

في قول الله -ﷻ- ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا ۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ (١) يقول الرازي – رحمه الله – في تفسير الآية الكريمة " قال الأصم:"مَّا " في قوله "مَثَلًا مَّا " صلة زائدة كقوله "فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ "(٢) .(٣) أ.هـ

ومثل هذا التعبير من أبي بكرٍ الأصم وغيره دار فيه خلاف كبير بين العلماء على جوازه من عدمه .

يقول الزركشي – رحمه الله – : والأكثرون ينكرون إطلاق هذه العبارة في كتاب الله ويسمونه التأكيد ومنهم من يسميه بالصلة ومنهم من يسميه المُقْحَم .

، قال ابن جني : كل حرف زِيد في كلام العرب فهو قائم مقام إعادة الجملة مرة أخرى وبابها الحروف والأفعال كقوله تعالى "فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ " (٤)" فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ

---

١ – البقرة ٢٦

٢ – آل عمران ١٥٩

٣ – مفاتيح الغيب جـ ١ ص ٥٣٨

٤ – المائدة ١٣

ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡ "(١) واعلم أنَّ الزيادة واللغو من عبارة البصريين ، والصلة والحشو من عبارة الكوفيين .

والأولى اجتناب مثل هذه العبارة في كتاب الله تعالى فإن مراد النحويين بالزائد من جهة الإعراب لا من جهة المعنى ، فإن قوله " فَبِمَا رَحۡمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡ "(٢) معناه : ما لنت لهم إلا رحمة .

وقد اختلف في وقوع الزائد في القرآن فمنهم من أنكره ، ومنهم من جوَّزه وجعل وجوده كالعدم وهو أفسد الطرق .

وليس المراد من الزيادة – حيث ذكرها النحويون – إهمال اللفظ ولا كونه لغواً ، فإنهم إنما سموا " مَّا " زائدة هنا لجواز تعدى العامل قبلها إلى ما بعدها لا لأنها ليس لها معنى .

وأهل الصناعة يطلقون الزائد على وجوه منها ما يتعلق به هنا وهو ما أقحم تأكيدا نحو " فَبِمَا رَحۡمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡ "(٣) " إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا بَعُوضَةٗ "(٤) " لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ "(٥)

ومعنى كونه زائداً أن أصل المعنى حاصل بدونه دون التأكيد ، فبوجوده حصل فائدة التأكيد ، والواضع الحكيم لا يضع الشيء إلا لفائدة ، وسئل بعض العلماء عن التوكيد بالحرف وما معناه إذ إسقاط الحرف لا يخل بالمعنى ، فقال هذا يعرفه أهل الطباع إذ يجدون أنفسهم بوجود الحرف على معنىً زائدٍ لا يجدونه بإسقاط الحرف (٦) انتهى بتصرف .

---

١ – آل عمران ١٥٩

٢ – آل عمران ١٥٩

٣ – آل عمران ١٥٩

٤ – البقرة ٢٦

٥ – الشورى ١١

٦ – البرهان للزركشي جـ ٣ ص ٧٠ وما بعدها ، مفاتيح الغيب جـ ٤ ص ٥٢٦

وعلى هذا نرى العلماء يردون على أمثال هذا التعبير من الأصم وغيره ، فنجد الرازي – رحمه الله – يقول بعد ذِكره لقول الأصم – : وقال أبو مسلم (١) : معاذ الله أن يكون في القرآن زيادة ولغو ، والأصح قول أبي مسلم لأن الله تعالى وصف القرآن بكونه هدى وبياناً وكونه لغواً ينافي ذلك " أ.هـ (٢)

وقال الزجَّاج : ما زائدة مؤكدة ، كأنه قال: إنَّ الله لا يستحيي أن يضرب بَعُوضةً مَثلاً ، وَمَثلاً بَعوضَةً ، وما زائدة مؤكدة نحو قوله " فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ "(٣) المعنى فَبرحمة من الله .

وأجاز غيره وجهاً آخر غير التوكيد فحملها على أنها صفة للمثل فتزيد الفكرة شِياعاً ، كما تقول : أتيتني برجلٍ ما ، أي : أي رجل (٤)

وعلى هذا سار الإمام البيضاوي – رحمه الله – فقال : " و"مَّا " إبهامية تزيد النكرة إبهاماً وشياعاً وتسد عنها طرق التقييد ، كقولك أعطني كتاباً ما أي : أي كتاب كان ، أو مزيدة للتأكيد كالتي في قوله تعالي " فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ " ، ولا نعني بالمزيد اللغو الضائع فإن القرآن كله هدي وبيان بل ما لم يوضع لمعني يراد منه وإنما وضعت لأن تذكر مع غيرها فتفيد له وثاقة وقوة " . أ.هـ (٥)

---

١ – هو محمد بن علي بن مهريزد أبو مسلم الأصبهاني الأديب له تفسير كبير وكان من كبار المعتزلة ، ولد سنة ٣٦٦هـ ، وذُكِرَ أن مولده كان سنة ٢٥٤هـ له العديد من المؤلفات منها : جامع التأويل لمحكم التنزيل – الناسخ والمنسوخ – كتاب في النحو و (مجموع رسائله) .
انظر : الأعلام للزركلي جـ ٦ ص ٢٧٦، معجم الأدباء جـ ٥ ص ٢٣٩

٢ – مفاتيح الغيب جـ ١ ص ٥٣٨

٣ – آل عمران ١٥٩

٤ – انظر : معاني القرآن للزجاج جـ ١ ص ١٠٣ ، المُجِيد في إعراب القرآن المَجِيد ص ١٧٠ لإبراهيم لإبراهيم محمد الصفاقسي المتوفَى سنة ٧٤٢ تحقيق موسى محمد زنين ط منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي – ليبيا ط أولى ١٤٠١ هـ – ١٩٩٢ م

٥ – تفسير البيضاوي عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي المسمى " أنوار التنزيل وأسرار التأويل " جـ ١ ص ٦٢ ط دار إحياء التراث العربي – مؤسسة التاريخ العربي – بيروت إعداد وتقديم / محمد عبد الرحيم المرعشلي .

وفي النهاية أقول : إنَّ الأولى بالمفسِّر أن ينأي بنفسه عن هذا التعبير الذي يوهم الطعن في كتاب الله ﷻ ، فالعرب من عادتهم في الكلام – كما تقدم – أن يأتوا بمثل هذه الصِّيَغ التي تفيد معنىً لا يُفهم بدونها ، والقرآن الكريم نزل بلغتهم وبنفس أسلوب كلامهم مع بلوغه الغاية في البلاغة والفصاحة ، ومحال على أقوام كانوا يرون البلاغة والفصاحة فخرَهم ومحلَ تنافسهم أن يأتوا بألفاظٍ يعتقدون صحة طرحها والاستغناء عنها. وهذا إن جاز في كلامهم فهو ممتنع في كلام الله –ﷻ – الذي هو معجزة النبوة ، والله أعلم .

ثانياً : اهتمام أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – ببيان المخاطبين بالآيات :

في قول الله –ﷻ – ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾(١)

نجد الأصم – رحمه الله – يهتم اهتماماً ظاهراً ببيان المخاطبين بهذه الآية ، وكعادته يحتج لما ذهب إليه بأدلة عقلية ونقلية إذا تيسر له ذلك .

يذكر الإمام الرازي – رحمه الله – اختلافات العلماء في المقصودين بهذا الخطاب فيقول " اختلفوا في المخاطب به على وجوه :

أحدها : أنهم المسلمون وهو قول الأصم والجبائي وأبي مسلم ، واستدلوا عليه بوجوه الأول : أنه قال في آخر الآية " وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ " وهذا الكلام لا يصح إلا في حق المؤمنين .

الثاني : أن قوله " أَمْ تُرِيدُونَ " يقتضي معطوفاً عليه وهو قوله " لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا"(٢) فكأنه قال : وقولوا انظرنا واسمعوا فهل تفعلون ذلك كما أمرتم أم تريدون أن تسألوا رسولكم؟

الثالث : أن المسلمين كانوا يسألون محمداً – ﷺ– عن أمور لا خير لهم في البحث عنها ليعلموها كما سأل اليهودُ موسى– عليه السلام – ما لم يكن لهم فيه خير عن البحث عنه .

---

١ – البقرة ١٠٨

٢ – البقرة ١٠٤

الرابع : سأل قومٌ من المسلمين أن يجعل لهم ذات أنواط كما كان للمشركين ذات أنــواط ، وهي شجرة كانوا يعبدونها ويعلقون عليها المأكول والمشروب ، كما ســألوا موســى أن يجعل لهم إلهاً كما لهم آلهة .

ثم ذكر الرازي – رحمه الله – بقية الأقوال ما بين قائل بأنها خطاب لأهل مكة ، وما بين قائل بأنها المراد بها اليهود ، ورجَّح القولَ الأخيرَ فقال " وهذا القول أصح لأن هذه السورة من أول قوله " يَـٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ " (١) حكاية عنهم ومحاجــة معهم ولأن الآية مدنية ولأنه جرى ذكر اليهود وما جرى ذكــر غيــرهم ، ولأن المــؤمن بالرسول لا يكاد يسأله فإذا سأله كان متبدلاً كفراً بالإيمان ". أ.هـ (٢)

تحقيق المسألة :

يذكر الأمام أبو حيَّان – رحمه الله – حجة كل فريق ممن اختلفوا في المقصود بالمخاطبين هنا فيقول : " وعلى الخلاف في المخــاطبين ، يجــيء الكــلام فــي قولــه " رَسُولَكُمۡ " فإن كان الخطاب للمؤمنين ، وهو قول الأصم والجبائي وأبي مسلم ، فيكــون رسولكم جاء على ما في نفس الأمر ، وعلى ما أقروا به من رسالته .

وإن كان الخطاب للكفار ، كانت إضافة الرسول إليهم على حسب الأمر في نفسه ، لا على إقرارهم به .

ورُجِّح كونُ الخطاب للمؤمنين بقوله " وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَـٰنِ "، وهذا الكلام لا يصح إلا في حق المؤمن ، وبأنه معطوف على قولــه " لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا " (٣) أي هــل تفعلون ما أمرتم ، أم تريدون ؟

ورجح أنهم اليهود ، لأنه سبق الكلام في الحكايات عنهم ما قالوا ، ولأن المؤمن بالرسول لا يكاد يسأله ما يكون كفراً ." أ.هـ (٤)

---

١ – البقرة ٤٧

٢ – مفاتيح الغيب للرازي جـ ٢ ص ٣٢٠

٣ – البقرة ١٠٤

٤ – البحر المحيط جـ ١ ص ٥١٦

وقد ذهب الزجاج – رحمه الله – إلى أن المراد بهم المسلمون فقال : معنى الآية أنهم نُهوا أن يسألوا النبي – ﷺ– ما لا خير لهم في السؤال عنه وما يُكفِّرهم ، وإنما خوطبوا بهذا بعد وضوح البراهين لهم وإقامتها على مخالفتهم ، فأُعْلِم المسلمون أن السؤال بعد قيام البراهين كفر كما قال – ﷻ– " يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ " (١)

قوله " وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ "

أي من يسأل عما لا يعنيه النبيَّ – ﷺ– بعد وضوح الحق فقد ضل سواءَ السبيل أي قصد السبيل. أ.هـ (٢)

أما بالنسبة للحديث الذي استدل به أبو بكر الأصم ومن وافقه فقد رواه الترمذي بسند صحيح : فقال : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ– لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ – ﷺ– سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى " ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ " (٣) وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . (٤)

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه كثير بن عبد الله وقد ضعفه الجمهور وحسَّن الترمذي حديثه (٥) ، ورواه ابن حبان في صحيحه ، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط :

---

١ – المائدة ١٠١

٢ – معاني القرآن للزجاج جـ ١ ص ١٩٢

٣ – الأعراف ١٣٨

٤ – رواه الترمذي في كتاب الفتن : بَاب : مَا جَاءَ لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ " انظر تحفة الأحوذي جـ ٦ ص ٣٣ حديث ٢١٨٠

٥ – مجمع الزوائد جـ ٧ ص٦٥ ط دار الكتب العلمية – بيروت .

إسناده صحيح على شرط مسلم . (١)

وعلى كلٍ فهذا المثال يوضح مدى اهتمام أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – ببيان ما يتعلق باللغة من أوجه المخاطبات في الآيات الكريمة واستدلاله على ذلك بما يجيده من الاستدلالات العقلية وما يحاول ربطه بها من الأحاديث النبوية .

ولم أجد فيما بين يديَّ من المراجع ما يربط بين هذا الحديث وهذه الآية فلا نص في رواياته على أنها نزلت لهذا السبب ، اللهمَّ إلا أن الحديث يبين موقفاً لبعض الناس يشبه ما جاء في الآية الكريمة ، ويبدو أن أبا بكرٍ الأصم – رحمه الله – ذكره كمثال على سؤالهم عمَّا يشبه ما حدث مع الأنبياء السابقين ، والله أعلم .

ثالثاً : كلامه في عودة عود الضمير للأقرب أو الأبعد :

في قول الله -ﷻ- ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ۞ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ (٢) نجد أبا بكرٍ الأصم يهتم ببيان مرجع الضمير في قوله " تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ " ، يقول الإمام الرازي – رحمه الله – " في الآية مسائل :

المسألة الأولى : أنه تعالى بعد بيان سهام المواريث ذكر الوعد والوعيد ترغيبا في الطاعة وترهيباً عن المعصية فقال " تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ " وفيه بحثان .

البحث الأول : أن قوله " تِلْكَ " إشارة إلى ماذا ؟ فيه قولان : الأول : أنه إشارة إلى أحوال المواريث .

---

١ – صحيح ابن حبان كتاب : التاريخ باب " إخباره – ﷺ– عما يكون في أمته من الفتن والحوادث " جـ ١٥ ص ٩٤ حـ ٦٧٠٢ ط مؤسسة الرسالة بيروت ط ثانية ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م تحقيق / شعيب الأرناؤوط .

٢ – النساء ١٣ ، ١٤

القول الثاني : أنه إشارة إلى كل ما ذكره من أول السورة إلى ههنا من بيان أموال الأيتام وأحكام الأنكحة وأحوال المواريث وهو قول الأصم .

حجة القول الأول أن الضمير يعود إلى أقرب المذكورات ، وحجة القول الثاني أن عوده إلى الأقرب إذا لم يمنع من عوده إلى الأبعد مانع يوجب عوده إلى الكل.([1]) أ.هـ

وقد قال النسفي – رحمه الله – بقول الأصم فقال " تِلْكَ " إشارة إلى الأحكام التي ذكرت في باب اليتامى والوصايا والمواريث "([2]) أ.هـ

وكذا قال الطاهر بن عاشور – رحمه الله – فقال " الإشارة إلى المعاني والجمل المتقدمة"([3]) أ.هـ

وقال ابن كثير – رحمه الله – " أي: هذه الفرائض والمقادير التي جعلها الله للورثة بحسب قُربهم من الميت واحتياجهم إليه وفقدهم له عند عدمه هي حدود الله فلا تعتدوها ولا تجاوزوها ، ولهذا قال " وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ " أي: فيها، فلم يزد بعض الورثة ولم ينقص بعضًا بحيلة ووسيلة ، بل تركهم على حكم الله وفريضته وقسمته " ([4]) أ.هـ

والقول برجوع الضمير لكل ما تقدم من أول السورة أولى لما لأهمية هذه الحدود المذكورة واشتراكها في عنوان واحد وهو الحديث عن المواريث وما يترتب عليها

﴿ وصلي الله على نبينا محمد وعلى آله الأطهار وأصحابه الأخيار وسلم تسليماً كثيراً ﴾

تم بحمد الله

---

١ – مفاتيح الغيب للرازي جـ ٥ ص ٧٦

٢ – تفسير النسفي جـ ١ ص ٢١٥

٣ – التحرير والتنوير جـ ٤ ص ٢٦٨

٤ – تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ٢ ص ١٣٩

خاتمة البحث

الحمد لله الذي بحمده تتمُّ الصالحات وتُقْبَلُ الطاعات وتُـغْـفَـرُ السيئات وأصلي وأسلم على خير الخلق ونبي الحق سيدنا محمدٍ – ﷺ– وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهديهم وسار على نهجهم بإحسان إلى يوم الدين ٠

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ٠

وبـعـد

فإنني أرجو من الله – ﷻ– أن أكون قد وُفِقتُ في هذا العرض الموجز لمنهج أبـي بكـر الأصم – رحمه الله – في تفسيره لكتاب الله ﷻ .

نتائج البحث :

وفي خاتمة البحث أذكر بعض النتائج التي تبينت لي من خلال دراسة مـنهج أبـي بكـرٍ الأصم في تفسيره ومنها :

١. أنَّ الأئمة القدامي – رحمهم الله – كانوا أصحابَ نزاهةٍ علميةٍ فكانوا يذكرون أقـوال مخالفيهم في كتبهم سواءُ أكانت موافقة لأقوالهم أم مخالفة لها ، مما ترتـب عليـه حفظ كثير من علم السابقين .
٢. أنَّ أبا بكرٍ الأصم في تفسيره لا يختلف كثيراً عن كثير من مفسري المعتزلـة الـذين تأثروا بمعتقدهم الاعتزالي في التفسير ، ويظهر لنا ذلك جلياً في موقفه مـن تقـديم العقل في الاستدلال حتى بلغ مبلغاً لا يُحمد في ردِّه العقلي على ما صرح به القـرآن وصحَّ في السنة النبوية ، وهذا كما جاء في إنكاره لنزول الملآئكة وقتالهم في بدرٍ ، كما رأينا موقفه في موضوع إنكار رؤية الله ﷻ .
٣. أنَّ أبا بكرٍ الأصم لا يستنكف من مخالفة إجماع الأمَّة المبني علـى القـرآن والسـنة الصحيحة .
٤. اهتمام أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – بالفقه في تفسيره ، لكن الذي يظهر لـي مـن خلال ذلك أنه قليل البضاعة في علم الحديث فيستدل بالأحاديـث الضـعيفة ويخـالف جمهور الفقهاء بها ، ويترك ما صحَّ من السنة وآثار الصحابة ، ويظهر لنا ذلك فـي قوله بعدم وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة كما مرَّ .

٥. اهتمام أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – بقضية السياق القرآني في تفسيره ، لكن منهجه في ذلك اتسم بالتذبذب فتارة يراعي السياق وتارة يخالفه حسبما ذكرتُ في الأمثلة .

٦. اهتمام أبي بكرٍ الأصم – رحمه الله – باللغة في تفسيره فنجد له كلاماً في الحروف وزيادتها وكلاماً أوجه المخاطبات في الآيات الكريمة واستدلاله على ما يذهب إليه بأسلوبه الجدلي وبالأدلة النقلية أيضاً ، كما يهتم بيان مرجع الضمير في الآيات .

٧. وأخيراً : فإن أبا بكرٍ الأصم – رحمه الله – كان ذا منهج في التفسير يبين شخصيته المتفردة أحياناً والمتأثرة بمذهبه المعتزلي أحياناً أخرى .

وأخيراً :

فإنني أرجو من كل مُطَّلعٍ على هذا البحث أن يلتمس لي العذرَ إن وجد في عملي هذا تقصيراً أو خطأً فإن الكمال لله – ﷻ – وحده .

فإن أكن قد وُفِقتُ في عملي هذا فبتوفيقٍ من الله – ﷻ – (وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ)(١)

وإن أكن قد أخطأتُ فإنني أستغفر الله العظيم – الذي لا يتعاظمه ذنب – من كل خطأ أخطأته أو زللٍ زللته .

﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾(٢)

---

١ – سورة هود آية ٨٨

٢ – سورة البقرة آية ٢٨٦

قائمة المراجع

أولاً :- القرآن الكريم جلَّ من أنزله ٠

ثانياً :- مراجع التفسير وعلوم القرآن ٠

١- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لمحمد بن مصطفى أبي السعود العمادي ٩٨٢ه ط مكتبة الرياض الحديثة تحقيق /عبد القادر أحمد عطا .

٢- السياق القرآني وأثره في التفسير لعبد الرحمن المطيري ط ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م المملكة العربية السعودية - جامعة أم القرى .

٣- بحر العلوم للسمرقندي ط دار الكتب العلمية - بيروت ط أولى ١٤١٣ هـ ١٩٩٣ م

٤- البحر المحيط لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي ط دار الكتب العلمية - بيروت دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ / عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ / على محمد معوض ط أولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م

٥- تفسير البيضاوي عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي المسمى " أنوار التنزيل وأسرار التأويل " ط دار إحياء التراث العربي - مؤسسة التاريخ العربي - بيروت إعداد وتقديم / محمد عبد الرحيم المرعشلي .

٦- البرهان في علوم القرآن للإمام لمحمد بن عبد الله الزركشي تحقيق / محمد أبو الفضل إبراهيم ط مكتبة دار التراث .

٧- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز لمجد الدين يعقوب الفيروزآبادي تحقيق / محمد علي النجار ط وزارة الأوقاف المصرية - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث العربي ط ثالثة ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م

٨- التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ط الدار التونسية للطبع والنشر ٠

٩- تفسير الأصم دراسة وتحقيق الدكتور / خضر محمد نبها

١٠-تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن كثير ط دار الحديث ط ثانية ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ م

١١-جامع بيان عن تأويل آي القرآن للإمام محمد بن جعفر بن جرير الطبري ضبط وتوثيق وتخريج / صدقي جميل العطار ط دار الفكر - بيروت ط ١٤١٥ هـ ١٩٩٥ م ٠

١٢-الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي راجعه وضبطه وعلَّق عليه د/ محمد إبراهيم الحفناوي خرَّج أحاديثه د/ محمود حامد عثمان ط دار الحديث – القاهرة ط ثانية ١٤١٦ هـ ١٩٩٤ م ٠

١٣-روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لأبي الفضل شهاب الدين محمود الألوسي ط دار الفكر– بيروت ٠قرأه وصححه / محمد حسين العرب ط ١٤١٧هـ ١٩٩٧ م

١٤-فتح القدير للشوكاني ط دار الوفاء

١٥-الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للإمام أبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري ط دار الكتب العلمية – بيروت ط أولى ١٤١٥ هـ ١٩٩٥ م

١٦-مجاز القرآن لأبي عبيدة مَعْمَر بن مثنى التيمي عارضه بأصوله وعلَّق عليه د / محمد فؤاد سركين ط مكتبة الخانجي – القاهرة ٠

١٧-المُجِيد في إعراب القرآن المَجِيد لإبراهيم محمد الصفاقسي المتوفَى سنة ٧٤٢ تحقيق موسى محمد زنين ط منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي – ليبيا ط أولى ١٤٠١ هـ - ١٩٩٢ م

١٨-المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية الأندلسي ط وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – قطر طبعة ثانية ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

١٩-مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي ط مكتبة نزار مصطفى الباز تحقيق / سيد زكريا

٢٠-معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق إبراهيم بن السّري الزجاج شرح وتحقيق د / عبد الجليل عبده شلبي ط عالم الكتب – بيروت ط أولى ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م ٠

٢١-معجم مفردات ألفاظ القرآن للحسين بن محمد الراغب الأصفهاني تحقيق / نديم مرعشلي ط دار الفكر – بيروت ٠

٢٢-مفاتيح الغيب للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي ط دار الفكر – بيروت

٢٣-نظم الدرر لأبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي ط دار الكتاب الإسلامي – القاهرة.

ثالثاً :- كتب الحديث وعلومه :-
٢٤-تحفة الأحوذي للحافظ محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم المباركفوري ١٣٥٣ هـ بشرح جامع الترمذي ط دار الحديث – القاهرة ط أولى ١٤٢١ هـ ٢٠٠١ م خـرَّج أحاديثه / عصام الصبابطي ٠
٢٥-السنن الكبرى للبيهقي ط أولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م
٢٦-الجامع المسند الصحيح من حديث رسول الله – ﷺ – وسننه وأيامه للحافظ محمد بن إسماعيل البخاري بشرح الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المسمى " فتح الباري بشرح صحيح البخاري "حققه / محب الدين الخطيب رقَّمَ كتبه وأبوابه وأحاديثه / محمد فؤاد عبد الباقي ط المكتبة السلفية ٠ ط ثالثة ١٤٠٧ هـ
٢٧-صحيح مسلم بن الحجاج القشيري بشرح يحي بن شرف النووي حققه وفهرسه / عصام الصبابطي ، حازم محمد ، عماد عامر ط دار الحديث – القاهرة ٠
٢٨- صحيح ابن حبان ط مؤسسة الرسالة بيروت ط ثانية ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م تحقيق / شعيب الأرناؤوط
٢٩-مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي ط دار الكتب العلمية – بيروت ط أولى ١٤٢٢ ه – ٢٠٠١ م تحقيق / محمد عبد القادر عطا .
٣٠-معرفة الآثار والسنن للبيهقي ط دار ابن قتيبة للطباعة والنشر – بيروت
رابعاً :- كتب الفقه ٠
٣١-أبو بكر الأصم واختياراته الفقهية للدكتور إسماعيل شندي أستاذ الفقه المقارن – جامعة القدس المفتوحة
٣٢-المجموع لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي ط مكتبة الإرشاد – جدة – السعودية حققه وعلق عليه / محمد نجيب المطيعي
٣٣-الموافقات للشاطبي ط دار الكتب العلمية بيروت – ط أولى١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م ، شرح وتخريج أحاديث الشيخ / عبد الله دراز ، وضع تراجمه محمد عبد الله دراز ، فهرسة موضوعات / عبد السلام عبد الشافي.

خامساً :- كتب السيرة والتاريخ ٠
٣٤-الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي تحقيق وتعليق الشيخ / علي محمد معوض الشيخ / عادل أحمد عبد الموجود ط دار الكتب العلمية – بيروت ط أولى ١٤١٥ هـ ١٩٩٥ م
٣٥-الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض اليحصبي بشح الملا علي القاري ضبطه وصححه عبد الله محمد الخليلي ط دار الكتب العلمية – بيروت ط أولى١٤٢١ هـ ٢٠٠١ م
٣٦-المغازي للواقدي ط عالم الكتب طبعة ثالثة ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م
٣٧-فقه السيرة النبوية للدكتور / محمد سعيد البوطي ط دار السلام للطباعة والنشر .
سادساً :- معاجم اللغة والإعراب والشِّعر .
٣٨-ديوان الجعدي ط دار صادر – بيروت جمع وتحقيق وشرح د/ واضح الصمد ط أولى ١٩٩٨
٣٩-مُعَلَّقة عمرو بن كلثوم ط دار الاعتصام ط أولى ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م شرح / أبي الحسن بن كيسان دراسة وتحقيق د / محمد إبراهيم البنا
٤٠-لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن منظور الإفريقي ط دار الفكر – بيروت ط ثالثة ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م
سابعاً :- كتب تراجم الأعلام والرجال ٠
٤١-أُسْد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير علي بن محمد الجزري ٦٣٠ هـ ط دار الشعب تحقيق وتعليق / محمد إبراهيم البنا ، محمد أحمد عاشور ٠
٤٢-فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين للقاضي عبد الجبار ط الدار التونسية للنشر تحقيق فؤاد سيد رئيس قسم إرشاد الباحثين بدار الكتب المصرية.
٤٣-طبقات المفسرين للحافظ شمس الدين محمد بن علي الداوودي ٩٤٥ هـ ط دار الكتب العلمية – بيروت
٤٤-طبقات الشعراء لمحمد بن سلام الجمحي ط دار الكتب العلمية – بيروت ط ثانية ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م

٤٥-معجم الأدباء – ياقوت الحموي – دار الكتب العلمية بيروت – لبنان
٤٦-معجم الشعراء من العصر الجاهلي حتى سنة ٢٠٠٢ م تأليف / كامل سلمان الجبوري ط دار الكتب العلمية – بيروت ط أولى ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م
٤٧-معجم المؤلفين تأليف / عمر رضا كحالة ط دار إحياء التراث العربي
٤٨-ميزان الاعتدال لذهبي ط دار الكتب العلمية – بيروت .
العقائد والفرق :
٤٩- الملل والنِّحَل للشهرستاني محمد بن عبد الكريم ٥٤٨ هـ ط دار الكتب العلمية – بيروت صححه وعلَّق عليه / أحمد فهمي محمد ٠
٥٠- العقيدة الطحاوية للإمام أبي جعفر الطحاوي بشرح ابن أبي العز الحنفي خرَّج أحاديثها محمد ناصر الدين الألباني ط المكتب الإسلامي ط تاسعة ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م
٥١-الفرق بين الفرق للشيخ / عبد القاهر بن طاهر البغدادي تحقيق / محمد محي الدين عبد الحميد ط المكتبة العصرية – بيروت ط ١٤١١ هـ ١٩٩٠ م
٥٢- العقيدة الواسطية لابن تيمية أحمد بن عبد الحليم شرح العلامة محمد خليل هراس ضبطه وخرَّج أحاديثه /علوي عبد القادر السقاف ط دار الهجرة للنشر والطبع – السعودية ط ثالثة ١٤١٥هـ ١٩٩٥ م
٥٣-الفصل في الملل والأهواء والنِحل لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ط دار الجيل – بيروت تحقيق د / محمد إبراهيم نصر د / عبد الرحمن عُمَيْرة ط ثانية ١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م .
منوع :
٥٤-بدائع الفوائد لابن القيم ط دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع .